

دراسات مُعمَّقة في الجرح والتَّعديل.
سنة أولى ماستر الحديث وعلومه
للسنة الجامعية 2022/2021
إعداد: أد يوسف عبد اللاوي
أصل المذكرة تلخيص من مذكرتي
الأستاذين
أد يوسف عبد اللاوي
د نور الدين تومي

دراسات مُعمّقة في الجرح والتّعديل.

تمهيد:

المقصودُ الأساس من هذه الدّراسات المعمّقة هو بيان العلاقة بين مسائل الجرح والتّعديل - وخصوصاً درجات الرّواية - والتّقد، وكذلك تعميق الفهم بالنّسبة للطالب بمختلف مباحث علم الجرح والتّعديل، والتوسع في التّأصيل لتلك المباحث، وترسيخ ذلك عند الطّلاب، ولبلوغ هذا الهدف كان لزاماً التّقييد بالمقرر المعتمد من طرف الهيئات الوصية.

وأبرز معالم المقرر ما يأتي:

المحور الأول: المدخل المفاهيمي

مفهوم الجرح والتّعديل، نشأة علم الجرح والتّعديل، أشهر المتكلمين في الرواية، شروط المعدل والمجرح، ضوابط الجرح والتّعديل، أشهر ما صنف في الجرح

المحور الثاني: منهج العلماء في بيان أحوال الرواية

1. أسس الحكم على الرواية

2. أقسام درجات الرواية جرحاً وتعديلاً

المحور الثالث: الجانب التطبيقي

أ. دراسة مناهج بعض الأئمة المشهورين في الجرح والتّعديل :

1. منهج الإمام علي بن المديني

2. منهج الإمام يحيى بن معين.

3. منهج الإمام أحمد بن حنبل

4. منهج الإمام البخاري

5. منهج الإمام أبي حاتم الرازي

6. منهج الإمام أبي زرعة .

ب. دراسة تطبيقية على بعض الرواة المختلف فيهم:

1. عبد الله بن لهيعة

2. أبو إسحاق السبيعي

3. محمد بن إسحاق بن يسار

4. محمد بن عمرو بن علقمة .

5. أبو الزبير محمد بن تدرس المكي

المحور الأول: المدخل المفاهيمي

المطلب الأول: تعريف الجرح لغة واصطلاحاً.

الفرع الأول: التعريف اللغوي.

الجرحُ مصدر جَرَحَ يَجْرَحُ جَرْحاً، وورد في اللغة على عدة معان منها⁽¹⁾.

1- الجرح: الكسب، نقول جرح أي اكتسب

ويطلق الجرح على كسب الرزق، قال ابن منظور: "فلان يجرح لعياله"⁽²⁾.

2- الجرح: شق الجلد، كقولهم: جرحه بجديدة جرحاً، والاسم الجرح⁽³⁾.

3- الجرح: الشتم، نقول جرحه يجرحه جرحاً باللسان أي شتمه⁽⁴⁾.

4- الجرحُ: إسقاط العدالة، قال ابن منظور: "جرح الحاكم الشاهد، إذا عثر منه على ما تسقط به عدالته من كذب

وغيره"⁽⁵⁾.

الفرع الثاني: التعريف الاصطلاحي (اصطلاح المحدثين).

الجرح في اصطلاح أهل العلم يرد بمعنيين:

أ - جرح الشاهد.

ب - جرح الراوي.

ولكننا سنقتصر في تعريفنا على الشق المتعلق باصطلاح أهل الحديث، أي جرح الراوي والمراد به: "الطعن في عدالة

الراوي أو ضبطه أو كليهما بما يقتضي ردّ حديثه وعدم قبول روايته"⁽⁶⁾.

المطلب الثاني: تعريف العدالة لغة واصطلاحاً

أولاً: تعريفها لغة: العدالة مصدر عَدَلُ بالضم يقال: عدل فلان عدالة وعدولة فهو عدل أي رضا ومقنع في

الشهادة⁽⁷⁾، فالعدالة إذا هي العدل، والعدل في اللغة يأتي بمعان متعددة منها: ما يقابل الجور فهو الحكم الحق⁽⁸⁾، كما

قال تعالى: ﴿وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط﴾⁽⁹⁾.

(1)- استفدنا هذه المعاني من لسان العرب لابن منظور مادة "جرح" (423-422/2)، ومعجم مقاييس اللغة لابن فارس، تحقيق عبد السلام هارون، دار الفكر ط(1399هـ/1979م) 451/1، ومختار الصحاح لأبي بكر الرازي تحقيق: محمود خاطر، مكتبة لبنان ناشرون - بيروت - 1415 - 1995، الطبعة: طبعة جديدة، ص: 42.

(2)- المصدر نفسه: 423/2.

(3)- معجم مقاييس اللغة: 451/1.

(4)- لسان العرب: 422/2.

(5)- المصدر نفسه: 422/2.

(6)- علم أصول الجرح والتعديل: د. أمين أبو لاي دار ابن عثان، السعودية، ط: (1418هـ/1997م) ص71، وقد قال المؤلف: أنه صاغه من عدة تعريفات.

(7)- توجيه النظر في أصول الأثر، الشيخ طاهر الجزائري الدمشقي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب -، الطبعة الأولى،

1416هـ - 1995م: (96/1).

(8)- لسان العرب لابن منظور ط3(1414هـ/1994) مادة: "عدل" دار صادر بيروت 430/11.

ومن معانيه، الفدية⁽¹⁰⁾، قال تعالى: ﴿لا يقبل منها عدل﴾⁽¹¹⁾.

ومن معانيه: النظير والمثيل⁽¹²⁾، وفي التنزيل ﴿أو عدل ذلك صياما﴾⁽¹³⁾.

ويرد بمعنى الاستقامة يقال: فلان عادل، إذا كان مستقيم السيرة في الإنصاف والحكم بالحق⁽¹⁴⁾

ثانيا: تعريف العدالة اصطلاحا

"العدالة ملكة تحمل على ملازمة التقوى والمروءة"⁽¹⁵⁾.

وقد فسر شيخ الإسلام ابن حجر و تلميذه السخاوي التقوى بالقول: "المراد بالتقوى، اجتناب الأعمال السيئة من شرك أو فسق أو بدعة"⁽¹⁶⁾.

ولمزيد شرح وبيان لما أجمل في هذا التعريف، فإنني سأسوق مقولة - على طولها - نسبتها الخطيب البغدادي للقاضي أبي بكر محمد بن الطيب بإسناده، لأنني أرى فيها تفصيلا مرضيا فيقول: "والعدالة المطلوبة في صفة الشاهد والمخبر هي العدالة الراجعة إلى استقامة دينه وسلامة مذهبه، وسلامته من الفسق وما يجري مجراه مما اتفق على أنه مبطل للعدالة من أفعال الجوارح والقلوب المنهي عنها والواجب أن يقال في جميع صفات العدالة أنها أتباع أوامر الله تعالى، والانتهاز عن ارتكاب ما نهي عنه، مما يسقط العدالة وقد علم مع ذلك أنه لا يكاد يسلم المكلف من البشر من كل ذنب ومن ترك بعض ما أمر به، حتى يخرج الله من كل ما وجب له عليه، وأن ذلك يتعذر، فيجب لذلك أن يقال أن العدل هو من عرف بأداء فرائضه ولزوم ما أمر به وتوقي ما نهي عنه وتجنب الفواحش المسقطه، وتحري الحق والواجب في أفعاله ومعاملته، والتوقي في لفظه مما يثلم الدين والمروءة، فمن كانت هذه حاله فهو الموصوف بأنه عدل في دينه ومعروف بالصدق في حديثه، وليس يكفيه في ذلك اجتناب كبائر الذنوب التي يسمى فاعلها فاسقا، حتى يكون مع ذلك متوقيا لما يقول كثير من الناس أنه لا يعلم أنه كبير بل يجوز أن يكون صغيرا، نحو الكذب الذي يقطع على أنه كبير ونحو التطفيف بحبة وسرقة باذئحانة، وغش المسلمين بما لا يقطع عندهم أنه كبير من الذنوب لأجل أن القاذورات وإن لم يقطع على أنها كبائر يستحق بها العقاب، فقد اتفق على أن فاعلها غير مقبول الخبر والشهادة إما لأنها متهمة لصاحبها ومسقطه له وممانعة من ثقته وأمانته أو لغير ذلك، فإن العادة موضوعة على أن من احتملت أمانته سرقة بصله وتطفيف حبة احتملت الكذب، وأخذ الرشأ، على الشهادة ووضع الكذب في الحديث، والاكتماب به فيجب أن تكون هذه الذنوب في إسقاطها

(9)- المائدة:42.

(10)- لسان العرب: 431/11.

(11)- البقرة:123.

(12)- لسان العرب: 432/11.

(13)- المائدة:95.

(14)- أصول السرخسي لأبي بكر السرخسي تحقيق أبي الوفا الأفعاني دار المعرفة بيروت 350/1 .

(15)- فتح المغيث شرح ألفية الحديث الإمام السخاوي، تعليق صلاح عويضة ط 1(1993/1414). دار الكتب العلمية، بيروت (27/1 و315) وانظر أيضا

نزهة النظر بشرح نخبة الفكر لابن حجر العسقلاني، علق عليه أبو عبد الرحيم محمد كمال الدين الأدلبي، شركة الشهاب الجزائر ص: 18 .

(16)- النزهة ص: 19 و فتح المغيث طبعة (1413هـ/1993م): 315/1 .

للخير والشهادة بمثابة ما اتفق على أنه فسق يستحق به العقاب، وجميع ما أضرنا عن ذكره مما لا يقطع قوم على أنه كبير، وقد اتفق على وجوب رد خبر فاعله وشهادته فهذه سبيله في أنه يجب كون الشاهد والمخير سليماً منه" (17). وقد ذهب إلى قريب من هذا الكلام الإمام أبو حامد الغزالي رحمه الله (18)

المطلب الثالث: تعريف علم الجرح والتعديل

في الأصل أن كل من الجرح والتعديل علم قائم بذاته ، ورغم ما بينهما من تضاد إلا أنهما وضعاً في نوع واحد ، قال الحاكم النيسابوري: (هذا النوع من علم الحديث معرفة الجرح والتعديل ، وهما في الأصل نوعان ، كل نوع منهما علم رأسه) .

وقد عرفه بعضهم بالقول: (هو علم يبحث فيه عن جرح الرواة وتعديلهم بألفاظ مخصوصة وعن مراتب تلك الألفاظ) .

المطلب الرابع: مشروعية الجرح والتعديل (19)

الكلام في الرجال جرحاً وتعديلاً واجب على الكفاية بإجماع المسلمين احتياطاً في أمر الدين. قال بعض الصوفيين لعبد الله بن المبارك: أتغتاب؟ قال: "اسكت، إذا لم نبين كيف يعرف الحق من الباطل". وقال أبو تراب النخشي الزاهد لأحمد بن حنبل: "يا شيخ لا تغتاب العلماء!". فقال له أحمد: "ويحك! هذا نصيحة، ليس هذا الغيبة". وقال أبو بكر بن خلاد ليحيى بن سعيد: "أما تحشى أن يكون هؤلاء الذين تركت حديثهم خصماءك عند الله؟!".

فقال: لأن يكونوا خصمائي أحب إلي من أن يكون خصمي رسول الله صلى الله عليه وسلم. يقول: "لم تم تذبّ الكذب عن حديثي؟!".

ولولا ما بذله الأئمة النقاد في هذا الشأن من الجهود في البحث عن عدالة الرواة واختبار حفظهم وتيقظهم حتى رحلوا في سبيل ذلك، وتكبدوا المشاق، ثم قاموا في الناس بالتحذير من الكذابين والضعفاء المخلطين، لاشتبه أمر الإسلام، واستولت الزنادقة، ولخرج الدجالون.

المطلب الخامس: نشأة علم الجرح والتعديل

دلت قواعد الشريعة على وجوب حفظ الحديث ، ولا يتأتى ذلك إلا ببيان أحوال رواة جرحاً وتعديلاً ، قال تعالى (يا أيها الذين ءامنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا ...) . وكان النبي صلى الله عليه وسلم أول من أطلق ألفاظ الجرح والتعديل ، فعُدل وجرح .

(17)- الكفاية في علم الرواية الخطيب البغدادي ط(1409/1988) ص: 102 .

(18)- المستصفي في علم الأصول أبو حامد الغزالي، تحقيق محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية بيروت ط(1417هـ/1996م) ص: 125.

(19)- انظر منهج النقد في علوم الحديث، نور الدين عتر، ص: 92-93 .

ومن ذلك في الجرح: ما رواه البخاري عن عائشة: أن رجلا استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم، فلما رآه قال: «بئس أخو العشيرة، وبئس ابن العشيرة» فلما جلس تطلق النبي صلى الله عليه وسلم في وجهه وانبسط إليه، فلما انطلق الرجل قالت له عائشة: يا رسول الله، حين رأيت الرجل قلت له كذا وكذا، ثم تطلقت في وجهه وانبسطت إليه؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا عائشة، متى عهدتني فحاشا، إن شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة من تركه الناس اتقاء شره» .

وفي التعديل: قوله صلى الله عليه وسلم (نعم عبد الله وأخو العشيرة خالد بن الوليد، سيف من سيوف الله) المسند والمستدرک .

وفي زمن الصحابة: اشتهر في ذلك رجلان:

علي بن أبي طالب وكان يستحلف من يحدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وعمر بن الخطاب الذي عرف بشدة التوقي والنهي عن كثرة التحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومن أشهر الوقائع حديث استئذان أبي موسى عليه وطلبه إياه الشاهد على سماعه للحديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وشهد معه في ذلك أبو سعيد الخدري .

حيث قال له عمر: إنا لا نتهمك، ولكن الحديث عن رسول الله شديد.

قال ابن حبان في "المجروحين": (وهذان - أي علي وعمر - أول من فتشا عن الرجال في الرواية، وبحثا عن النقل

في الأخبار، ثم تبعهم الناس على ذلك .

والدليل على صحة ما تأولنا فعلهما قول ابن أبي ليلى: كنا إذا أتينا زيد بن أرقم فنقول: حدثنا عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فيقول: إنا قد ذكرنا ونسينا، والحديث عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) شديد. وحديث ابن عباس قال: إنا كنا نحدث عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إذا لم يكذب عليه، فلما ركب الناس الصعب والذلول تركنا الحديث عنه).

وزمن التابعين: حين انتشرت الفتن وظهرت حركة الوضع ازدادت الحاجة إلى البحث في أحوال نقلة الحديث واشتهر في ذلك عدد منهم: سعيد بن المسيب (94هـ) والشعبي (100 هـ) ومحمد بن سيرين (110هـ) ومن أصاغرهم الإمام الزهري (124هـ) وإليه المنتهى في الحفظ والتثبت .

شيوخ نقد الرجال في منتصف القرن الثاني

(ولكن لم تنشأ مادة واسعة في علم الرجال يتداولها العلماء والنقاد حتى حدود منتصف القرن الثاني الهجري،

حيث لعب شيوخ الوضع وكثرة الضعفاء بين رواة الحديث ونقلته، دورا في لفت أنظار العلماء إلى الكلام في الرجال .

وقد برز عدد من الأئمة النقاد والمحدثين الكبار بمعرفة أحوال الرجال ونقدهم وأصبحت أحكامهم على الرجال

مقبولة عند العلماء المعاصرين والمتأخرين لما تميزوا به من الدقة والورع والتيقظ. وقد عرف بذلك ومعمر بن راشد

"ت153هـ" وهشام الدستوائي "ت154هـ" وعبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي "ت157هـ" شعبة بن الحجاج "ت160هـ"

سفيان الثوري "ت161هـ" وعبد العزيز بن الماجشون "ت164هـ" وحامد بن سلمة "ت167هـ" ومالك بن أنس

"ت179هـ" وحامد بن زيد والليث بن سعد وعبد الله بن المبارك وهشيم بن بشير "ت183هـ" وأبو إسحاق الفزاري

والمعاني بن عمران الموصلي "ت 184هـ" وبشر بن المفضل "ت 187هـ" وسفيان بن عيينة وإسماعيل بن عليّة وجريير بن وهب ووكيعة بن الجراح ويحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي وأبو داود الطيالسي "ت 203هـ" ومحمد بن يوسف الفريابي "ت 212هـ" وأبو عاصم النبيل "ت 211هـ" وعبد الله بن الزبير الحميدي "ت 219هـ" والقعني وأبو عبيد القاسم بن سلام ويحيى بن يحيى النيسابوري "ت 226هـ" وأبو الوليد الطيالسي "ت 227هـ" تقدم الجرح والتعديل .
بيد أن هذه الأقوال استفاد منها النقاد بعد ذلك وزادوا عليها ، ولم تدون كعلم مستقل وإنما كانت عبارة عن

تعليقات وحواشي زمن التابعين وأتباعهم ..

واستمر الاهتمام بأحوال الرجال في المنتصف الأول من القرن الثالث ، وظهر ما يشبه التخصص في هذا المجال وبرز ذلك على يدي عدد من كبار النقاد ، من أبرزهم: يحيى بن معين (ت 233 هـ). وعلي بن المديني (ت 242 هـ) وأحمد بن حنبل (ت 241 هـ).

ثم انتقل التصنيف في علم الرجال إلى طور جديد ظهرت فيه مصنفات مستقلة في هذا الفن في القرنين الثالث

والرابع وما بعده

وكان ظهور علم الجرح والتعديل نتيجة لتطور استعمال الإسناد وانتشاره وكثرة السؤال عنه ، وجاء التأليف فيه متأخراً عن تدوين الأحاديث.

ولم تظهر كتب الرجال إلا من بعد منتصف القرن الثاني الهجري.

كتاب "التأريخ" تأليف الليث بن سعد (ت 175 هـ) ، و "التأريخ" للإمام عبد الله بن المبارك (ت 181 هـ) ، وذكر الإمام الذهبي: أن للوليد بن مسلم (ت 195 هـ) كتاباً في تاريخ الرجال ، ثم تتابع التأليف في ذلك. وقد كان الكلام في الرواة وبيان أحوالهم قبل التأليف فيه يتناقل مشافهة يتلقاه العلماء بعضهم عن بعض جيلاً بعد جيل.

وأبدع من تكلم عن مراحل هذا العلم من خلال سرد أسماء من تكلم من علماء الجرح والتعديل في الرجال، الإمام ابن حبان البستي، حيث قال بعد أن ذكر تفتيش الصحابة عن الرجال: "ثم أخذ مسلكهم واستن بسنتهم واهتدى بهديهم فيما استنوا من التيقظ في الروايات جماعة من أهل المدينة من سادات التابعين منهم: سعيد بن المسيب (ت 93 هـ) ، والقاسم بن محمد بن أبي بكر (ت 106 هـ) ، وسالم بن عبد الله بن عمر (ت 106 هـ) ، وعلي بن الحسين بن علي (ت 93 هـ) ، وأبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف (ت 94 هـ) ، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود (ت 98 هـ) ، وخارجة بن زيد ابن ثابت (ت 99 هـ) ، وعروة بن الزبير بن العوام (ت 94 هـ) ، وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام (ت 94 هـ) ، وسليمان بن يسار (ت بعد سنة مئة) .

فجحدوا في حفظ السنن والرحلة فيها، والتفتيش عنها والتفقه فيها ولزموا الدين ودعوة المسلمين.

ثم أخذ عنهم العلم وتبع الطرق وانتقاء الرجال ورحل في جمع السنن جماعة بعدهم منهم: الزهري (ت 124 هـ) ، ويحيى بن سعيد الأنصاري (ت 144 هـ) ، وهشام بن عروة بن الزبير (ت 145 هـ) ، وسعد بن إبراهيم (ت 125 هـ) ،

، في جماعة معهم من أهل المدينة، إلا أن أكثرهم تيقظاً، وأوسعهم حفظاً وأدومهم رحلة وأعلاهم همة الزهري رحمة الله عليه".

ثم قال: "ثم أخذ عن هؤلاء مسلك الحديث وانتقاد الرجال وحفظ السنن والقدر في الضعفاء جماعة من أئمة المسلمين والفقهاء في الدين منهم: سفيان بن سعيد الثوري (ت 161 هـ) ، ومالك بن أنس (ت 179 هـ) ، وشعبة بن الحجاج (ت 160 هـ) ، وعبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي (ت 156 هـ) ، وحماد بن سلمة (ت 167 هـ) ، والليث بن سعد (ت 175 هـ) ، وحماد بن زيد (ت 179 هـ) في جماعة معهم، إلا أن من أشدهم انتقاء للسنن وأكثرهم مواظبة عليها، حتى جعلوا ذلك صناعةً لهم لا يشوبونها بشيء آخر ثلاثة: مالك والثوري وشعبة".

وقال: "ثم أخذ عن هؤلاء بعدهم الرسم في الحديث والتنقيح عن الرجال والتفتيش عن الضعفاء والبحث عن أسباب النقل جماعة منهم: عبد الله بن المبارك (ت 181 هـ) ، ويحيى بن سعيد القطان (ت 198 هـ) ووكيع بن الجراح (ت 197 هـ) ، وعبد الرحمن بن مهدي (ت 198 هـ) ومحمد بن إدريس الشافعي (ت 204 هـ) في جماعة معهم، إلا أن من أكثرهم تنقيحاً عن شأن المحدثين وأتركهم للضعفاء والمتروكين حتى جعلوا هذا الشأن صناعة لهم لم يتعدوها إلى غيرها مع لزوم الدين والورع الشديد والتفقه في السنن رجالان: يحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي".

وقال: "ثم أخذ عن هؤلاء مسلك الحديث والاختيار وانتقاء الرجال في الآثار حتى رحلوا في جمع السنن إلى الأمصار، وفتشوا المدن والأقطار، وأطلقوا على المتروكين الجرح وعلى الضعفاء القدرح، وبينوا كيفية أحوال الثقات والمدلسين والأئمة والمتروكين حتى صاروا يقتدى بهم في الآثار وأئمة يسلك مسلكهم في الأخبار، جماعة منهم: أحمد بن حنبل رضي الله عنه (ت 241 هـ) ، ويحيى بن معين (ت 233 هـ) ، وعلي بن المديني (ت 234 هـ) ، وأبو بكر بن أبي شيبة (ت 235 هـ) ، وإسحاق بن إبراهيم الحنظلي (ت 238 هـ) ، وعبيد الله بن عمر القواريري (ت 235 هـ) ، وزهير بن حرب أبو خيثمة (ت 234 هـ) في جماعة من أقرانهم.

إلا أن من أروعهم في الدين وأكثرهم تفتيشاً عن المتروكين، وألزمهم لهذه الصناعة على دوام الأوقات: أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني رحمة الله عليهم أجمعين".

ثم قال: "ثم أخذ عن هؤلاء مسلك الانتقاد في الأخبار وانتقاء الرجال في الآثار جماعة منهم: محمد بن يحيى الذهلي (ت 258 هـ) ، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي (ت 255 هـ) ، وأبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم الرازي (ت 264 هـ) ، ومحمد بن إسماعيل البخاري (ت 256 هـ) ، ومسلم بن الحجاج (ت 261 هـ) ، وأبو داود سليمان ابن الأشعث (ت 275 هـ) في جماعة من أقرانهم أمعنوا في الحفظ، وأكثروا في الكتابة، وأفرطوا في الرحلة، وواظبوا على السنة والمذاكرة والتصنيف والمدارسة، حتى أخذ عنهم من نشأ بعدهم من شيوخنا هذا المذهب، وسلكوا هذا المسلك، ولولاهم لدرست الآثار، واضمحلت الأخبار، وعلا أهل الضلال والهوى، وارتفع أهل البدع والعمى، فهم لأهل البدع قامعون، وبالسنن شأنهم دامعون". اهـ (20).

(20)-مقدمة المرحومين، ص: 38-58 باختصار .

المطلب السادس: ضوابط الجرح والتعديل⁽²¹⁾

الفرع الأول: ما يشترط في الجرح والمعدل

يجب أن يتوفر في الجرح والمعدل الخصال التي تجعل حكمه منصفاً كاشفاً عن حال الراوي، وهي:

1. أن يتصف بالعلم والتقوى والورع والصدق لأنه إن لم يكن بهذه المثابة فهو محتاج إلى من يعدله فكيف يكون حاكماً على غيره بالجرح والتعديل والحالة كما ذكر.

2. أن يكون عالماً بأسباب الجرح والتعديل لأنه إن لم يكن بهذه الصفة ربما جرح الراوي بما لا يقتضي جرحه، أو بأمر فيه خلاف قوي، وربما عدل الرجل استدلالاً ببعض مظاهره دون خلطة ومعرفة وسير لأحواله.

3. أن يكون عالماً بتصاريف كلام العرب لا يضع اللفظ لغير معناه، ولا يجرح بنقله لفظاً هو غير جارح.

الفرع الثاني: بم يثبت الجرح والتعديل؟

يثبت الجرح والتعديل بواحد من طرق ثلاثة:

الأول: الاستفاضة والشهرة، فمن اشتهر بين أهل الحديث بعدالته، وشاع الثناء عليه استغنى عن بيعة شاهدة بعدالته،

وهؤلاء مثل مالك، وشعبة، وسفيان الثوري، وسفيان بن عيينة، و عبد الله بن المبارك، ووكيع، وأحمد بن حنبل، فمثل هؤلاء لا يسأل عن عدالتهم، لأن شهرتهم بالعدالة أقوى في النفس من شهادة الواحد والاثنين بعدالتهم.

سئل الإمام أحمد بن حنبل عن إسحاق بن راهويه، فقال: مثل إسحاق يسأل عنه؟! إسحاق عندنا إمام من أئمة المسلمين، وحكم الجرح فيما سبق كالتعديل.

الثاني: أن ينص اثنان من أهل العلم على عدالته أو جرحه، وهذا باتفاق الجماهير من العلماء قياساً على الشهادة حيث يشترط في تزكية الشاهد اثنان.

الثالث: أن ينص واحد من علماء الجرح والتعديل على عدالة ذلك الراوي أو جرحه على الصحيح المختار الذي رجحه الخطيب البغدادي وابن الصلاح وغيرهما، واستدلوا على ذلك بأن العدد لم يشترط في قبول الخبر، فقد تقدم أن الحديث

الغريب قد يكون صحيحاً، فإذا كان كذلك فلا يشترط في جرح الراوي أو تعديله أكثر من معدل أو جارح واحد.

وخالف بعض العلماء فقالوا: لا يثبت التعديل والجرح إلا باثنين قياساً على الجرح والتعديل في الشهادات.

وقد أثبت بعض أهل العلم الجرح والتعديل بغير ما ذكرناه من الطرق الثلاثة، فمنها:

1. التعديل على الإبهام: ومثال ذلك أن يقول المحدث: حدثني الثقة، أو من لا أهتم دون أن يذكر اسمه، والصحيح أنه لا يكتفي بهذا التعديل المبهم، لأنه وإن كان ثقة عنده فرمما لو سماه لعرفناه بجرح هو يجهله.

2. إذا روى الراوي العدل عن راو وسماه لم تكن روايته عنه تعديلاً له عند الأكثرين من أهل الحديث، وهو الصحيح، لأن كبار الأئمة كانوا يروون عن الثقة وغيره، كما جاء ذلك عن سفيان الثوري، ومعتز بن سليمان، وغيرهما، وإنما يروون عن

الضعفاء لأن أحاديثهم ترتقي إلى درجة الاحتجاج إذا كثرت طرقها.

(21) - انظر أصول التخریج ودراسة الأسانید، محمود الطحان، دار القرآن الکریم، الطبعة الثانية: 1979، ص: 162 .

قال سفيان الثوري: إني لأروي الحديث على ثلاثة أوجه، أسمع الحديث من الرجل أتخذه ديناً، وأسمع الحديث من الرجل أوقف حديثه، وأسمع الحديث من الرجل لا أعباً بحديثه وأحب معرفته.

3. إذا عمل العالم وأفتى على وفق حديث يرويه فلا يعتبر ذلك تصحيحاً منه لذلك الحديث، ولا توثيقاً لرجاله، لأنه ربما عمل بذلك الحديث على سبيل الاحتياط، أو لدليل آخر وافق هذا الخبر، أو نحو ذلك، إلا إذا نص العالم على أن عمله وفتياه كان لأجل ذلك الخبر فإنه يعتبر تصحيحاً منه لذلك الخبر، وتوثيقاً لرجاله.

وكذا إذا عمل العالم وأفتى بخلاف حديث لم يعتبر ذلك منه تضعيفاً لذلك الحديث ولا قدحاً في رجاله، لأنه ربما كان ذلك لمعارض قوي أو تأويل، وقد روى مالك عن نافع حديث ابن عمر: (البيعان بالخيار ما لم يتفرقا)، ولم يعمل بظاهره، ولم يكن ذلك قدحاً منه في شيخه نافع.

4. ذهب ابن حبان إلى أن الراوي العدل هو من لم يعرف منه الجرح، وهذا مذهب مردود لأن شرط الرواية ثبوت العدالة للراوي لا انتفاء الفسق فحسب، وقد قال الله تعالى في شأن الشهادة: (وأشهدوا ذوي عدل منكم) فاشتراط أن تثبت عدالتهم، ولم يكتف بأَن يكونوا منا، أي مسلمين فقط، وقد جر هذا المذهب ابن حبان إلى توثيق جماعات من الجهوليين وإيداعهم في كتابه (الثقات).

الفرع الثالث: شروط قبول الجرح والتعديل

يشترط لقبول الجرح والتعديل شرطان:

الأول: أن يصدر ممن استوفى شروط الجرح والمعدل، فإن احتل بعض شروط الجرح والمعدل لم يقبل جرحه ولا تعديله، ولذلك صور منها:

أ. أن يكون الجرح نفسه مجروحاً: ومثال ذلك ما قاله الحافظ ابن حجر في التهذيب في أحمد بن شبيب الحبطي البصري. بعد أن نقل توثيقه عن أبي حاتم، وأهل العراق، وابن حبان: وقال أبو الفتح الأزدي: منكر الحديث غير مرضي، قلت. القائل ابن حجر. : لم يلتفت أحد إلى هذا القول، بل الأزدي غير مرضي.

ب. أن يكون الجرح من المتشددين الذين يجرحون الراوي بأدنى جرح: ومثال ذلك قول الإمام الذهبي في الميزان في محمد بن الفضل السدوسي شيخ الإمام البخاري، الملقب بعارم بعد أن ذكر توثيق الدارقطني له: قلت. أي الذهبي. : فهذا قول حافظ العصر الذي لم يأت بعد النسائي مثله، فأين هذا القول من قول ابن حبان... في عا رم: ((اختلط في آخر عمره، وتغير حديثه حتى كان لا يدري ما يحدث به، فوقع في حديثه المناكير الكثيرة، فيجب التنكب عن حديثه فيما رواه المتأخرون، فإذا لم يعرف هذا من هذا ترك الكل ولا يحتج بشيء منها)) قلت: (القائل الذهبي) ولم يقدر ابن حبان أن يسوق له حديثاً منكرًا، فأين ما زعم؟.

ج. أن يكون غير عارف بما يستدل به على العدالة، فيعدل الرجل بما لا يقتضي تعديله.

الثاني: أن يكون الجرح مفسراً، وأما التعديل فلا يشترط تفسيره، وسبب التفريق بينهما أن أسباب التعديل كثيرة يصعب حصرها، فإن ذلك يحوج المعدل إلى أن يقول: فعل كذا وكذا، فيذكر كل ما يجب عليه أن يفعله، ويقول: لم يكن يفعل

كذا وكذا، فيعد كل ما يجب عليه أن يجتنبه وهذا أمر شاق جداً، وأما الجرح فإنه يثبت في الراوي ولو بخصلة واحدة مما يقتضيه الجرح.

وهناك سبب آخر للتفريق بينهما، وهو أن الناس اختلفوا في أسباب الجرح، فربما جرح بعضهم الراوي بما ليس بجرح عند التحقيق، فكان لا بد من الاستفسار عن سبب الجرح لينظر، هل هو جرح أم لا، وليس الأمر كذلك في التعديل. هذا هو مذهب الجمهور، واختار الخطيب البغدادي قبول الجرح الجمل. أي: الذي لم يفسر. إذا صدر من العالم بما يصير به الراوي مجروحاً، لأننا متى استفسرناه عن سبب الجرح فقد شككنا في علمه، فنقضنا ما بنينا عليه أمره من الرضى به والرجوع إليه.

الفرع الرابع: هل يقبل الجرح والتعديل من غير بيان الأسباب؟

أ - أما التعديل فيقبل من غير بيان سببه على المذهب الصحيح والمشهور، لأن أسبابه كثيرة يصعب ذكرها، إذ يحتاج المعدل أن يقول مثلاً: "لم يفعل كذا، لم يرتكب كذا، أو يقول: هو يفعل كذا، ويفعل كذا... " فيعدد جميع ما يفسق بفعله أو بتركه، وذلك شاق جداً

ب - وأما الجرح فلا يقبل إلا مفسراً مبين السبب، لأنه لا يصعب ذكر سببه، ولأن الناس يختلفون في أسباب الجرح. فقد يجرح أحدهم بما ليس بجرح.

قال ابن الصلاح: " وهذا ظاهر مقرر في الفقه وأصوله " وذكر الخطيب الحافظ أنه مذهب الأئمة من حفاظ الحديث ونقاده، مثل البخاري ومسلم وغيرهما، ولذلك احتج البخاري بجماعة سبق من غيره الجرح لهم، كعكرمة مولى ابن عباس رضي الله عنهما. وكإسماعيل بن أبي أويس، وعاصم بن علي، وعمرو بن مرزوق وغيرهم. واحتج مسلم بسويد بن سعيد، وجماعة اشتهر الطعن فيهم، وهكذا فعل أبو داود السجستاني، وذلك دال على أنهم ذهبوا إلى أن الجرح لا يثبت إلا إذا فُسر سببه "

الفرع الخامس: هل يثبت الجرح والتعديل بقول واحد؟

الصحيح أنه يثبت الجرح والتعديل بقول واحد من أهل الجرح والتعديل، ولو كان عبداً أو امرأة، وقيل لا بد من اثنين كالشهادة، وهذا القول ضعيف غير معتمد.

الفرع السادس: اجتماع الجرح والتعديل في راو واحد:

إذا اجتمع في راو واحد الجرح والتعديل. فالمعتمد أنه يقدم الجرح على التعديل إذا كان الجرح مفسراً، وإن كان الجرح مبهماً غير مفسر قدم التعديل.

وقيل إن زاد عدد المعدلين على عدد الجرحين قُدم التعديل، لكن هذا القول غير معتمد.

المطلب السابع: أشهر مؤلفات الجرح والتعديل

سنسرد عدداً من المؤلفات في الجرح والتعديل مطبوعة وغير مطبوعة، سواء المؤلفات الجامعة بين الثقات

والضعفاء، أو التي أفردت الكلام عن الضعفاء والمتروكين، أو تلك التي أفردت لثقات الرواة.

الفرع الأول: المدونات التي جمعت الثقات والضعفاء

- 1- الطبقات الكبرى لمحمد بن سعد المعروف بكاتب الواقدي (ت 230 هـ) مطبوع.
- 2- التاريخ ليحيى بن عبد الله بن بكير (ت 231 هـ) .
- 3- التاريخ لأبي زكريا يحيى بن معين (ت 233 هـ) مطبوع.
- 4- التاريخ لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة (ت 235 هـ) .
- 5- التاريخ لأبي أحمد محمود بن غيلان المروزي (ت 239 هـ)
- 6- التاريخ لخليفة بن خياط (ت 240 هـ) مطبوع.
- 7- العلل ومعرفة الرجال لأبي عبد الله أحمد بن حنبل (ت 241 هـ) برواية ابنه عبد الله، مطبوع.
- 8- علل الحديث ومعرفة الشيوخ لأبي جعفر محمد بن عبد الله ابن عمار الموصلي (ت 242 هـ) .
- 9- التاريخ لأبي حفص عمرو بن علي الفلاس (ت 249 هـ) يقع في ثلاثة أجزاء، ثالثها في العلل.
- 10- التاريخ الكبير لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت 256 هـ) مطبوع.
- 11- التاريخ للمفضل بن غسان الغلابي (ت 256 هـ) .
- 12- التاريخ لحنبل بن إسحاق بن حنبل الشيباني (ت 273 هـ)
- 13- التاريخ لمحمد بن يزيد بن ماجه القزويني (ت 273 هـ) .
- 14- المعرفة والتاريخ ليعقوب بن سفيان الفسوي (ت 277 هـ) ، مطبوع.
- 15- التاريخ الكبير لأبي بكر أحمد بن أبي خيثمة زهير بن حرب النسائي الحافظ (ت 279 هـ) .
- 16- التاريخ لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي.
- 17- التاريخ لأبي زرعة عبد الرحمن بن عمرو النصرى الدمشقي (ت 281 هـ) ، مطبوع.
- 18- التاريخ لأبي العباس أحمد بن علي بن مسلم الأبار (ت 290 هـ) .
- 19- التاريخ لأبي جعفر محمد بن عثمان بن أبي شيبة (ت 297 هـ) .
- 20- التاريخ للحسين بن إدريس الأنصاري الهروي المعروف بابن خُرَّم (ت 301 هـ) .
- 21- التمييز لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت 303 هـ) .
- 22- التاريخ لأبي العباس محمد بن إسحاق السراج الثقفي (ت 313 هـ) .
- 23- الجرح والتعديل لابن أبي حاتم عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي (ت 327 هـ) ، مطبوع.
- 24- التاريخ لأبي العرب محمد بن أحمد بن تميم الأفريقي (ت 333 هـ) .
- 25- التاريخ لأبي أحمد محمد بن أحمد بن إبراهيم العسَّال (ت 349 هـ) .
- 26- التاريخ لأبي حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن شاهين الواعظ (ت 385 هـ) .
- 27- الإرشاد لأبي يعلى الخليل بن عبد الله الخليلي (ت 446 هـ) مطبوع.

28- التعديل والتجريح لمن أخرج له البخاري في الجامع الصحيح لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي (ت 474 هـ) ، مطبوع⁽²²⁾.

الفرع الثاني: المدونات التي اقتصر على الضعفاء والمتروكين

- 1- الضعفاء ليحيى بن سعيد القطان (ت 198 هـ) .
- 2- الضعفاء لأبي زكريا يحيى بن معين (ت 233 هـ) .
- 3- الضعفاء للإمام علي بن عبد الله المدني (ت 234 هـ) ، ويقع في عشرة أجزاء .
- 4- الضعفاء تأليف محمد بن عبد الله بن عبد الرحيم بن سعيد البرقي الزهري (ت 249 هـ) .
- 5- الضعفاء الكبير والصغير أيضاً لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت 256 هـ) .
- 6- أحوال الرجال لأبي إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني (ت 259 هـ) ، مطبوع .
- 7- الضعفاء والمتروكون لأبي زرعة عبيد الله بن عبد الكريم الرازي (ت 264 هـ) ، مطبوع .
- 8- الضعفاء لأبي حاتم محمد بن إدريس الرازي (ت 277 هـ) .
- 9- الضعفاء والمتروكون لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت 303 هـ) ، مطبوع .
- 10- الضعفاء لأبي محمد عبد الله بن الجارود (ت 307 هـ) .
- 11- الضعفاء لأبي يحيى زكريا بن يحيى بن عبد الرحمن الساجي (ت 307 هـ) .
- 12- الضعفاء لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة (ت 311 هـ) .
- 13- الضعفاء لأبي بشر محمد بن أحمد بن حماد الدولابي (ت 310 هـ) .
- 14- الضعفاء لأبي جعفر محمد بن عمرو العُقيلي (ت 322 هـ) ، مطبوع .
- 15- الضعفاء لأبي نعيم عبد الملك بن محمد بن عدي الجرجاني (ت 333 هـ) .
- 16- الضعفاء لأبي العرب محمد بن أحمد بن تميم الأفريقي (ت 333 هـ) .
- 17- كتاب الضعفاء والمتروكين لأبي علي سعيد بن عثمان بن السكن (ت 353 هـ) .
- 18- معرفة المحروحين من المحدثين لأبي حاتم محمد بن أحمد بن حبان البستي (ت 354 هـ) ، مطبوع .
- 19- الكامل في ضعفاء الرجال لأبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني (ت 365 هـ) ، مطبوع .
- 20- الضعفاء لأبي الفتح محمد بن الحسين الأزدي (ت 374 هـ) .
- 21- تسمية ضعفاء المحدثين لأبي أحمد محمد بن محمد بن أحمد الحاكم الكبير (ت 378 هـ) .
- 22- الضعفاء والمتروكون لأبي الحسن علي بن عمر بن مهدي الدارقطني (ت 385 هـ) ، مطبوع .
- 23- تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين لأبي حفص عمر بن أحمد بن شاهين (ت 385 هـ) ، مطبوع .
- 24- الضعفاء لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت 405 هـ) .
- 25- الضعفاء لأبي نعيم الأصبهاني (ت 430 هـ) ، مطبوع .
- 26- الضعفاء لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي 3 (ت 463 هـ)⁽²³⁾ .

(22)-علم الرجال نشأته وتطوره، ص: 133-138 .

الفرع الثالث: مدونات الثقات

- 1- الثقات والمتثبتون لأبي الحسن علي بن عبد الله المدني (ت 234 هـ) .
- 2- الثقات لأبي الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي (ت 261 هـ) ، طبع ترتيبه للهيثمي والسبكي .
- 3- الثقات لأبي العرب محمد بن أحمد بن تميم التميمي الأفريقي (ت 333 هـ) .
- 4- الثقات لأبي حاتم محمد بن أحمد بن حبان البستي (ت 354 هـ) مطبوع .
- 5- مشاهير علماء الأمصار لابن حبان - أيضاً - مطبوع .
- 6- الثقات لأبي حفص عمر بن بشران بن محمد السكري (ت 367 هـ) .
- 7- تاريخ أسماء الثقات تأليف أبي حفص عمر بن أحمد بن شاهين الواعظ (ت 385 هـ) ، مطبوع⁽²⁴⁾

المحور الثاني: منهج العلماء في بيان أحوال الرواة

أولاً: أسس الحكم على الرواة

تعددت الوسائل التي استعملها الأئمة الثقات علماء الجرح والتعديل في الحكم على الرواة جرحاً وتعديلاً، ويمكن إرجاع تلك الوسائل إلى خمسة أسس .

الأساس الأول: التأمل في أفعال الرواة وتصرفاتهم والنظر في سيرتهم .

ينطلق الأئمة الثقات في كثير من الأحيان في الحكم على الرواة من المخالطة المباشرة والمعرفة الشخصية للرواة، وذلك من خلال مجالستهم ومخالطتهم، فبعض أحوال الرواة لا يعرفها إلا من خالطهم وجالسهم، فينظر الأئمة إلى هيئة الراوي، وأفعاله وتصرفاته وأخلاقه، وينظرون إلى دينه وعقيدته، وعبادته، وينظرون إلى زهده وورعه وتحريه في الرواية، ثم يُصدرون الحكم اللائق به تعديلاً وتجريحاً، وهذا الأساس خاصٌ بالحكم على عدالة الراوي.

فمن ذلك قول العجلي في عقان بن مسلم: " عقان بن مسلم الصقار ، يكنى أبا عثمان ، بصريٌّ، ثبتٌ، صاحبُ سنةٍ، وكان على مسائل معاذ بن معاذ، فجعل له عشرة آلاف دينار على أن يقف على تعديل رجلٍ فلا يقول : عدلاً ولا غير عدل، قالوا له: قف، لا تقل فيه شيئاً، فأبي، فقال: لا أبطلُ حقاً من الحقوق، وكان يذهب برقاع المسائل إلى الموضع البعيد، فجاء يوماً إلى معاذ بالرقاع وقد تلطخت بالناطف، فقال له: أيُّ شيء ذا؟ قال له: إني أذهب إلى الموضع البعيد فيصيبني الجوع فأخذت ناطفاً فجعلته في كمي وأكلته"²⁵.

فالاطلاع على سيرة الراوي وعبادته وزهده مما تثبت به عدالته إذا اشتهر بذلك، ولذلك ذكر علماء الجرح والتعديل أن الشهرة والاستفاضة مما تثبت بها عدالة الراوي، وقد عقد الخطيب البغدادي في كتابه "الكفاية" باباً في أن المحدث المشهور بالعدالة والثقة والأمانة لا يحتاج إلى تركية المعدل.

(23)-علم الرجال نشأته وتطوره، ص: 138-142 .

(24)-علم الرجال نشأته وتطوره، ص: 143-145 .

²⁵ - معرفة الثقات للعجلي (2/140 ت البستوي، مكتبة الدار).

وفي المقابل قد تؤدّي المخالطة المباشرة للراوي والنظر في تصرفاته وأفعاله إلى تضعيفه واتهامه في دينه وعقيدته،

فيحكم الأئمة على بعض الرواة بالبدعة أو الفسق أو الكذب بسبب ما وقعوا فيه من إخلال من هذا الجانب.

فمن ذلك قول جرير بن عبد الحميد الضبي في أخيه أنس بن عبد الحميد الضبي وقد سئل عنه: " لا يكتب عنه، فإنه يكذب في كلام الناس ، وقد سمع من هشام بن عروة وعبيد الله بن عمر ، ولكن يكذب في حديث الناس فلا يكتب عنه" ²⁶.

وقال ابن الجنيد: "وسمعت يحيى يقول: عبد الحكيم بن منصور الحزاعي ليس بشيء ، سرق حانوتا بواسطة ، فقبل له : يا أبا زكريا كيف سرقه ؟ قال : كان إلى جنب منزله حانوت لرجل ، فنقب إليه بابا من داره من الليل ، وسدّ بابّه من ناحية الطريق، وأدخله من داره" ²⁷.

الأساس الثاني: إلقاء الأسئلة على الراوي.

قد يدعي الراوي اللّيا أو السّماع من شيخ ما، فيختبره الأئمة بإلقاء الأسئلة عليه لمعرفة مدى صدقه وكذبه، فيسألون الراوي عن أشياء تخصّه هو؛ كسنة الولادة وزمان ومكان السّماع من الشيخ، أو يسألونه عن أشياء تخصّ الشيخ الذي حدّث عنه نفسه؛ كهيئة الشيخ وصفته وغير ذلك من الأمور التي تُدلّل على صدق الراوي أو كذبه فيما ادّعاه، ولذلك قال الثوري: "لما استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التأريخ" ²⁸ ، وقال حفص بن غياث: "إذا اتهمتم الشيخ فحاسبوه بالسنين" ²⁹.

فأمّا أهل الصدق والتثبت فلا يهابون مثل هذه الأسئلة لتيقنهم من صدقهم، ومن ذلك ما روى يعقوب بن شيبه عن عبد الرحمن بن محمد قال: "ولقد حدّثنا يوما سليمان بن حرب بأحاديث عن جرير الرّازي، فقلت له: أين كتبت يا أبا أيوب عن جرير الرّازي؟ قال: بمكة أنا وعبد ال رحمن وشاذان، أخرج إلينا جرير كتابا فدفعه إلى عبد الرحمن وإلى شاذان ، فهذه الأحاديث انتقاؤهما" ³⁰ ، وروى عليّ بن معبد قال: "قلت لعبد الله بن عمرو: متى لقيت ابن عقيل؟ قال: زمان هشام بن عبد الملك بالرقّة، فقلت: وأي شيء كان يصنع ها هنا؟ قال: كان يطلب جوائزه" ³¹.

وأما أهل الكذب وعدم التثبت فينكشف أمرهم، ومن ذلك أنّ الإمام محمّد بن مسلم بن وارهر قال: "سألت أبا الوليد الطيالسي-عن عامر بن أبي عامر الخزاز فقال: كتبت عنه حديث أيوب بن موسى، عن أبيه، عن جده: أنّ النّبي ﷺ قال: «ما نحل»، فبينما نحن عنده يوما إذ قال: حدّثنا عطاء بن أبي رباح أو سعيد بن عطاء بن أبي رباح ، وسئل عن كذا وكذا، فقلت: في سنة كم؟ قال: في سنة أربع وعشرين، قلنا: فإنّ عطاء توفي في سنة بضع عشرة" ³².

ومن ذلك أنّ سهيل بن ذكوان المكي حدّث عن عائشة رضي الله عنها، فقبل له: صِف لنا عائشة، فقال: كانت

²⁶ - الجرح والتعديل (2/289-290).

²⁷ - سؤالات ابن الجنيد (1/66).

²⁸ - الكفاية (ص 119).

²⁹ - الكفاية (ص 119).

³⁰ - تاريخ بغداد (8/184 تحقيق: بشار).

³¹ - سؤالات البرذعي لأبي زرعة (2/569-570).

³² - الضعفاء الكبير للعقيلي (3/308).

أدماً، وإنما كانت عائشة بيضاء شقراء، وزعم أنه لقيها بواسطة، فكذّبه ابنُ معين وغيره بسبب ذلك، لأنَّ واسط اختطّها الحجاج بعد موت عائشة رضي الله عنها، وزعم أنه رأى إبراهيم النخعي ووصفه بأنَّ له عينان كبيرتان، وإبراهيم لم يكن له إلا عين واحدة لأنَّه كان أعور، وهذا كله يدلُّ على كذب هذا الراوي³³.

وهذا الأساس يرجع إلى العدالة، وسيأتي الكلام على الفرق بين هذا الأساس وبين الذي بعده.

الأساس الثالث: اختبار الراوي وامتحانه في مروياته.

وهذا الأساس من الأسس المهمة التي استعملها النقاد لمعرفة درجة الراوي، ويكون في الغالب لمعرفة الضبط، لكن قد يكون في بعض الحالات مقياساً حتى للعدالة، ويكون اختبار الراوي بوسيلتين كبيرتين؛ هما التلقين والمذاكرة.

أ- التلقين، والتلقين هو أن تُدفع للراوي أحاديث أو يُقرأ عليه أحاديث ليس من حديثه أصلاً، أو تدفع إليه فيها أحاديث له لكنّها تُقْلَبُ عليه، أو بعضها من حديثه وبعضها ليست من حديثه، لأجل اختباره.

فإنَّ قرأ الراوي تلك الأحاديث أو قِيلَها على أساس أنّها له، وُصِفَ بكونه يَقْبَلُ التلقين، وعُدَّ ذلك خللاً في ضبطه، وحكّم عليه بالضعف من قبل الحفظ، وإن فَطِنَ الراوي وتيقّظ لذلك وردَّ ما ليس من حديثه دلَّ ذلك على قوة ضبطه وحكّم عليه بالوثاقة من جهة الحفظ.

والتلقين كوسيلةٍ لاختبار الراوي اختلف فيه أهل العلم في عصر الرواية، فتوقّف في جوازه بعض الأئمة، وفعله كثير منهم، والقول بالجواز هو المتعين، لفعل الأئمة له، لكن بشروط³⁴.

فمن الأمثلة على تيقظ وتفطن الرواة للتلقين وحكم الأئمة عليهم بسبب ذلك بالحفظ والضبط، قول أحمد بن منصور الرمادي: "خرجتُ مع أحمد بن حنبل ويحيى بن معين إلى عبد الرزاق خادما لهما، فلما عُدنا إلى الكوفة، قال يحيى بن معين لأحمد بن حنبل: أريد أن أختبر أبا نعيم؟ فقال له أحمد بن حنبل: لا تريد، الرجل ثقة، فقال يحيى بن معين: لا بدّ لي، فأخذ ورقةً فكتب فيها ثلاثين حديثاً من حديث أبي نعيم، وجعل على رأس كلّ عشرة منها حديثاً ليس من حديثه، ثمَّ جاء لأبي نعيم، فدقا عليه الباب، فخرج، فجلس على دكانٍ طين حذاء بابه، وأخذ أحمد بن حنبل فأجلسه عن يمينه، وأخذ يحيى بن معين فأجلسه عن يساره، ثمَّ جلست أسفل الدكان، فأخرج يحيى بن معين الطّبّق، فقرأ عليه عشرة أحاديث وأبو نعيم ساكت، ثمَّ قرأ الحادي عشر، فقال له أبو نعيم: ليس من حديثي فاضرب عليه، ثمَّ قرأ العشر الثاني، وأبو نعيم ساكت، فقرأ الحديث الثاني، فقال أبو نعيم: ليس من حديثي فاضرب عليه، ثمَّ قرأ العشر الثالث وقرأ الحديث الثالث؛ فتغيّر أبو نعيم، وانقلبت عيناه، ثمَّ أقبل على يحيى بن معين فقال له: أما هذا - وذراع أحمد في يديه - فأورع من أن يعمل مثل هذا، وأما هذا - يريدني - فأقلّ من أن يفعل مثل هذا، ولكن هذا من فعلك يا فاعل، ثمَّ أخرج رجله فرفس يحيى بن معين، فرمى به من الدكان، فقام فدخل داره؛ فقال أحمد ليحيى: ألم أمنعك من الرجل وأقلّ لك إنّه ثبت؟ قال: والله إنَّ رفسته أحب إليّ من سفري"⁽³⁵⁾.

³³ - ينظر: العلل ومعرفة الرجال (442/1)، وتاريخ الدوري عن ابن معين (509/3)، والتاريخ الكبير (104/4)، والضعفاء الكبير (154/2)، ولسان الميزان (125-124/3).

³⁴ - ينظر: فتح المغيث للسخاوي (322/1).

⁽³⁵⁾ - تاريخ بغداد (353/12).

ومن أمثلة ذلك قول حمّاد بن سلمة: "قلبتُ أحاديث على ثابت البناني فلن تنقلب، وقلبت على أبان ابن أبي عياش فانقلبت" (36).

ومن أمثلة من سقط في الامتحان وقبل التلقين وحُكم عليه بعدم الضبط قول حماد بن سلمة المتقدم.
وقول شريك النخعي: "كانوا يلقتون سماك أحاديثه عن عكرمة، يلقتونه: عن ابن عباس، فيقول: عن ابن عباس" (37)،
وقول يحيى بن سعيد القطان: "دخلت على موسى بن دينار الملكي أنا وحفص بن غياث، فجعلت لا أريدُه على شيءٍ إلا تَلَفَنَهُ" (38).

ب - المذاكرة، والمذاكرة هي عرض الأحاديث في مجلس ما، لقصد مراجعة المحفوظ وتثبيتته، أو الإفادة، أو الإغراب، أو حصر أحاديث بعض الشيوخ أو بعض الأبواب أو بعض البلدان.

والذي يَهْمُنَا هنا هو أنّ المذاكرة قد يستفاد منها ضبط الراوي وسعة حفظه، بل وتدلُّ المذاكرة على صدق الراوي وورعه وتقواه وخوفه من الله ﷻ، لأنّه ورغم أنّ إغراب وتفرد بعض الرواة بأحاديث أمرٌ شاقٌّ على بعض الرواة إلا أنّ من أغرب عنهم لا يدعون سماع تلك الأحاديث أو أنّها عندهم، فمن ذلك قول شعبة: "ذاكرت قيس بن الربيع حديث أبي حصين، فلَوَدِدت أنّ البيت وقع عليّ وعليه حتى نموت من كثرة ما كان يرغب عليّ" (39)، ومنه قول عبد الرحمن بن مهدي: "لما قدم الثوري البصرة، قال: يا عبد الرحمن! جنني بإنسان أذاكره، فأتيته بيحيى بن سعيد، فذاكره، فلمّا خرج، قال: قلت لك: جنني بإنسان، جنّني بشيطان - يعني: بهرّه حفظه.

وفي المقابل تكشف مذاكرة بعض الرواة على خللٍ في الحفظ والضبط بل وخللٍ حتى في العدالة، فقد يُذاكر الراوي بعض أحاديث بعض الأبواب أو الشيوخ فلا يُقيم الحديث كما هو فيحكم عليه بعدم الحفظ والضبط، ومنه قول وكيع بن الجراح: "لقيت يونس بن يزيد الأيلي فذاكرته بأحاديث الزهري المعروفة فجهدت أن يقيم لي حديثاً فما أقامه" (40).
كذلك قد لا يتحمّل الراوي الإغراب فلا يستطيع الاعتراف بعدم المعرفة فيقع في الكذب ووضع الحديث بسبب ذلك، ومنه قول صالح بن محمّد البغدادي المعروف بصالح جزرة: "قال لي أبو زرعة الرازي: مُرَّ بنا إلى سليمان الشاذكوبي يوماً حتى نذاكره، قال: فذهبنا إليه فما زال يُذاكره حتى عجز الشاذكوبي عن حفظه، فلمّا أعياه الأمرُ ألقى عليه حديثاً من حديث الرّازيين فلم يعرفه أبو زرعة، فقال الشاذكوبي: يا سبحان الله! ألا تحفظُ حديث بلدك؟ هذا حديثٌ مخرجه من عندكم ولا تحفظه؟ وأبو زرعة ساكت، والشاذكوبي يخجله، ويرى من حضر أنّه قد عجز عن الجواب، فلمّا خرجا رأيت أبل زرعة قد اغتمّ، ويقول: لا أدري من أين جاء بهذا الحديث! فقلت له: إنّه وَضَعَهُ في الوقت كي لا يمكنك أن تجيب عنه فتخجل، فقال أبو زرعة: هكذا؟! قلت: نعم، فسُرِّي عنه" (41).

(36) - الجامع للخطيب (205/1).

37 - مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني (ص 440).

38 - الجرح والتعديل (142/8).

39 - الكامل (41/6).

40 - الجرح والتعديل (224/1 و 248/9)، وسؤالات البرذعي لأبي زرعة (2/685).

41 - تاريخ دمشق (26/38)، وسير أعلام النبلاء (73/13).

وفي آخر الكلام على هذا الأساس يحسن التنبية إلى الفرق بينه وبين الأساس الذي قبله وهو إلقاء الأسئلة على الراوي، والفرق بينهما أن هذا الأساس خاص باختبار الراوي في المرويات وهو راجع إلى الضبط غالباً، وأما الذي قبله فعام في الاتصال والانقطاع والعدالة والضبط.

الأساس الرابع: النظر في أصول الرواة وكتبهم.

والمقصود بالنظر في أصول الرواة الرجوع إلى كتبهم والنظر فيها والتأكد من صحتها، ومن سلامتها من التغيير والزيادة والإدخال وغيرها من أنواع الخلل الذي قد يطرأ على كتب وأصول الرواة، فإنه من المعلوم أن الضبط نوعان؛ ضبط صدر وضبط كتاب، ونقصد بضبط الكتاب هو صيانة الراوي لكتابه منذ تحمّل الحديث وكتبه إلى أن يؤدّي منه، وقد وُجد في الرواة من كان صحيح الكتاب صائناً له من التغيير محافظاً عليه من أي خلل قد يطرأ عليه، ومن كان ضعيف الكتاب لا يهتم بكتابه حتى أدخل فيه ما ليس منه.

فأثنى الأئمة على بعض الرواة لصحة كتبهم ووثقوهم لذلك، فمن ذلك قول أبي نعيم الفضل بن دكين: "نظر ابن المبارك في كُتبي، فقال: ما رأيتُ أصحَّ من كتابك" ⁴²، وقول الإمام أحمد: "كان أبو أسامة ثبتاً صحيح الكتاب" ⁴³، ومنه قول يعقوب بن شيبة: "أبو معمر كان ثقة ثبتاً صحيح الكتاب" ⁴⁴.

وقد ضعّف الأئمة بعض الرواة بسبب عدم الاهتمام وصيانة كتبهم فأدخل فيها ما ليس منها، سواء على قصد من الراوي نفسه وهذا يُعتبر كذباً، وسواء لم يقصد لكنّه تساهل بحفظ كتابه فضعّف لذلك.

فمثال الأوّل يعني الذي تعمّد تغيير كتابه بنفسه قول أبي زرعة: "كنتُ بالرّملة، فرأيتُ شيخاً جالساً بجذائي، إذا نظرتُ إليه سبّح، وإذا لم أنظر إليه سكت، فقلت في نفسي: هذا شيخٌ هو ذا يتصنّع لي، فسألتُ عنه فقالوا: هذا محمّد بن أيوب بن سويد، فقلت: لبعض أصحابنا: اذهب بنا إليه، فأتيناها فأخرج إلينا كتب أبيه أبواباً مصنّفةً بخطّ أيوب بن سويد، وقد بيّض أبوه كلّ بابٍ، وقد زيد في البياض أحاديث بغير الخطّ الأوّل، فنظرْتُ فيها فإذا الذي بخطّ الأوّل أحاديث صحاح، وإذا الزّيارات أحاديث موضوعة ليست من حديث أيوب بن سويد، قلتُ: هذا الخطّ الأوّل خطٌّ من هو؟ فقال: خطُّ أبي، فقلت: هذه الزّيارات خطٌّ منهو؟ قال خطي، قلتُ: فهذه الأحاديث من أين جئت بها؟ قال: أخرجتها من كتب أبي، قلتُ لا ضير أخرج إليّ كتب أبيك التي أخرجت هذه الأحاديث منها، قال أبو زرعة: فاصفّر لونه وبقي، وقال: الكتب بيت المقدس، فقلت: لا ضير أنا أكتري فيجاء بها إليّ فأوجّه إلى بيت المقدس واكتب إلى من كُتبتك معه حتى يوجّهها، فبقي ولم يكن له جواب، فقلت له: ويحك! أما تتقي الله! ما وجدت لأبيك ما تفقه به سوى هذا؟! أبوك عند الناس مستورٌ وتكذب عليه؟! أما تتقي الله! فلم أزل أكلّمه بكلام من نحو هذا ولا يقدر لي على جواب" ⁴⁵.

ومثال الثّاني أعني الذي لم يتعمّد صاحبه لكنّه تساهل قول يحيى بن سعيد القطّان: "نظرْتُ في أصول شريك، فإذا

⁴² - تاريخ بغداد(14/037).

⁴³ - العلل ومعرفة الرجال(1/390).

⁴⁴ - تاريخ بغداد(11/201).

⁴⁵ - سؤالات البرذعي(2/390-391).

الخطأ في أصوله"⁴⁶، وقول ابن نمير في قيس بن الربيع: "كان له ابن هو آفته، نظر أصحاب الحديث في كتبه، فأنكروا حديثه، وظنوا أن ابنه قد غيرها"⁴⁷.

الأساس الخامس: سير المرويات ومقارنتها.

ينطلق النقاد من مرويات الراوي، فينظرون إلى أحوالهم في الحفظ وعدمه والتوحي في الروايات وعدمها، وذلك بالنقل عن الأئمة قبلهم أو ممارسة ذلك بأنفسهم، فيسرون أحاديث الراوي و يتجرونه ويعارضونها بأمر كثيرة؛ بأصول الشرع، وبصريح الكتاب والسنة الصحيحة، ويحارضونها بمن شارك الراوي في رواية تلك الأحاديث التي رواها والمتأمل في الكتب التي نقلت أقوال أئمة النقد في رجال الحديث مثل كتب العلل وكتب التواريخ، وكتب السؤالات، وكتب الجرح والتعديل، يقف على مدى عناية أئمة الحديث بنقد مرويات الراوي للحكم عليه تعديلاً وتجيحاً، وذلك لكثرة أقوالهم، وتطبيقاتهم العملية في ذلك، بل إن هذا المنهج هو أكثر الأسس والوسائل التي استعملوها في حكمهم على رواة الحديث⁽⁴⁸⁾، إذ أنه من المعلوم أن أئمة النقد وخصوصاً الكثيرين منهم من الكلام في الرجال كشعبة، ويحي بن سعيد القطان، ويحي بن معين، وعلي بن المديني، وأحمد، وأبي زرعة، وأبي حاتم، والبحاري، ومسلم، وأبي داود، والنسائي، وابن حبان، وابن عدي، وغيرهم لم يدركوا ولم يعاصروا من الرواة الذين تكلموا فيهم إلا النزر القليل، بل ولم ينقلوا عن غيرهم ومن تقدمهم - خصوصاً الكثيرين من هؤلاء كابن معين وأحمد وأبي زرعة وأبي حاتم - إلا الشيء اليسير من أقوال من تقدمهم؛ فإذا كان الأمر كذلك، فمن أين لهم أن يبيّنوا أحوال الجَمِّ الغفير من رواة الأخبار - ولا بدّ لهم من ذلك ذبّاً عن سنة رسول الله ﷺ - إلا بالرجوع إلى متون أحاديث هؤلاء الرواة وسيرها ونقدها نقداً دقيقاً وفق منهجٍ علميٍّ دقيقٍ، وعلى أسس ومعايير معينة، ثم يحكمون على كلّ راوٍ من الرواة بما يليق به.

فيسبر أئمة الجرح والتعديل مرويات الراوي ويعارضونها مع مرويات الأثبات الحفاظ الثقات من أهل طبقته ومرتبته ومن شاركوه في رواية هذه الأحاديث، فيجدون أنّ الراوي يوافق هؤلاء الثقات في أغلب أو غالب أحياناً، ولا يكاد يخالفهم وذلك في أكثر أحاديثه التي يشاركونها في روايتها، فيوثقونه بذلك ويعطونه حكماً عاماً، فيقولون: "ثقة"، "ثبت"، "حجة" وغير ذلك، أو يجدون هذا الراوي يوافق الثقات، ويخالف أحياناً⁽⁴⁹⁾، ولم يأت بما يستنكر، فيوثقونه، ويعطونه درجة أدنى من الأولى فيقولون مثلاً: "صدوق"، "لا بأس به"، "صالح"، "ليس به بأس"، "شيخ" ... وهكذا.

كذلك قد تؤدي عملية المقارنة بين الروايات إلى الكشف بأنّ الراوي يخالف الثقات في أغلب الأحيان، أو لا يكاد يوافقهم، وذلك في أكثر أحاديثه، فيجرّحونه ويضعّفونه ويعطونه حكماً عاماً، فيقولون: "ضعيف"، "منكر الحديث"،

⁴⁶ - الضعفاء الكبير (195/2).

⁴⁷ - تاريخ بغداد (469/14).

⁽⁴⁸⁾ - ينظر: التنكيل (256/1).

⁽⁴⁹⁾ - يُبيّن الأئمة النقاد الأحاديث التي خالف فيها الراوي أو أخطأ فيها فيقولون: "خالف في كذا"، "وأخطأ في كذا"، "ووهم في كذا"، ويذكرون تلك الأحاديث بل وقد يعدونها فيقولون: أخطأ في ثلاثة أحاديث، وأخطأ في خمسة أحاديث عن فلان، وهذا لا يجرّحه عن التوثيق العام.

"متروك الحديث"، ليس بشيء... وهكذا، بل قد يظهر لهم بالقرائن من خلال هذه المقارنة بين المرويات أنه يكذب، فيحكمون عليه بكونه كذاباً، أو مُتَّهَمًا بالكذب أو وضّاعاً.

والتقول عن أئمة النقد في الأمر كثيرة جداً لا تكاد تحصر.

يقول الإمام مسلم: «وعلامة المنكر في حديث المحدث إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا، خالفت روايته روايتهم، أو لم تكد توافقها، فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث غير مقبوله ولا مستعمله... لأن حكم أهل العلم والذي نعرف من مذهبهم في قبول ما ينفرد به المحدث من الحديث أن يكون قد شارك الثقات من أهل العلم والحفظ في بعض ما رووا وأمعن في ذلك على الموافقة لهم، فإذا وجد كذلك، ثم زاد بعد ذلك شيئاً ليس عند أصحابه قبلت زيادته. فأما من تراه يعمد لمثل الزهري في جلالته وكثرة أصحابه الحفاظ المتقنين لحديثه، وحديث غيره، أو لمثل هشام بن عروة، وحديثهما عند أهل العلم مبسوط مشترك قد نقل أصحابهما عنهما حديثهما على الاتفاق منهم في أكثره، فيروي عنهما أو عن أحدهما العدد من الحديث مما لا يعرفه أحد من أصحابهما، وليس مما قد شاركهم في الصحيح مما عندهم، فغير جائز قبول حديث هذا الضرب من الناس والله أعلم»⁽⁵⁰⁾.

وهذا النص من الإمام مسلم فيه دلالة واضحة على أن اعتماد مرويات الراوي من أصول ومرتكزاته الحكم على حاله، ويدلُّ كذلك على أن هذا كان منهجاً متبعاً جارٍ في عرفهم .

قال عبد الله بن أحمد: "وسألته عن عمر بن راشد، فقال: هو يماني، فقلت: هو ثقة؟ فقال: حديثه حديث

ضعيف، حدث عن يحيى بن أبي كثير أحاديث مناكير، ليس حديثه حديثاً مستقيماً" ⁽⁵¹⁾، وقال عبد الله كذلك: "سألت أبي عن زياد بن عبد الله البكائي، فقال: ليس به بأس، حديثه حديث أهل الصدق" ⁽⁵²⁾.

وقال المروزي: "قلت لأبي عبد الله: الحكم بن عطية، كيف هو؟ قال: البصري؟ قلت نعم، الذي يروي عن ثابت،

قال: كان عندي ليس به بأس، ثم بلغني أنه حدث بأحاديث مناكير، وكأنه ضعفه" ⁽⁵³⁾.

وقال يحيى بن معين: "قال لي إسماعيل بن عُلَيَّة يومًا: كيف حديثي؟ قلت: أنت مستقيم الحديث، فقال لي: وكيف

علمتم من ذلك؟ قلت له: عارضنا بها أحاديث الناس فرأيناها مستقيمة، فقال: الحمد لله، فلم يزل يقول: الحمد لله، ويحمد ربّه حتى دخل دار بشر بن معروف، أو قال: دار أبي البخري، وأنا معه" ⁽⁵⁴⁾.

وقال ابن أبي حاتم: "سألت أبا زرعة عن محمد بن مصعب القرقساني، فقال: صدوق في الحديث، ولكنه حدث

بأحاديث منكورة، قلت: فليس هذا مما يضعفه؟ قال: أظنه أنه غلط فيها، وسألت أبي فقال: ضعيف الحديث، فقلت: إن

(50) -مقدمة صحيح مسلم (17/1-19).

(51) - العلل ومعرفة الرجال (108/3).

(52) - العلل ومعرفة الرجال (298/3).

(53) - علل المروزي (ص78).

(54) - معرفة الرجال (39/2).

أبا زرعة قال كذا -وحكى كلامه-، فقال: ليس هو عندي كذا، ضعف لما حدث بهذه المناكير" (55).

وهذا النص من أوضح الدلائل على أن الحكم على الرواة من خلال مروياتهم كان منهجا مطردا عند القوم، فالإمام أبو زرعة حكم على هذا الراوي بأنه صدوق مع أنه روى أحاديث مناكير، فقال له ابن أبي حاتم: أليس هذا مما يضعفه؟ يعني: أليس روايته لهذه المناكير سببا في الحكم عليه بالضعف، فأجاب أبو زرعة كونه ربما غلط فيها، وهذا يدل على أن ليس الغالب على حديثه النكارة، ولما ذكر ابن أبي حاتم ذلك لأبيه ضعفه بسبب هذه المناكير حيث قال: ضعف لما حدث بهذه المناكير، ولم يقنع بقول أبي زرعة.

وقال مسلم كذلك: "حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا زيد بن حباب، ثنا عمر بن عبد الله بن أبي خثعم، حدثني يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة عن أبي هريرة، أن رجلا قال: يا رسول الله: ما الطهور بالخفين؟ قال: «للمقيم يوم وليلة، وللمسافر ثلاثة أيام ولياليهن»» (56)، هذه الرواية في المسح عن أبي هريرة ليست بمحفوظة، وذلك أن أبا هريرة لم يحفظ المسح عن النبي ﷺ لثبوت الرواية عنه بإنكاره المسح على الخفين...، ثم ذكر عن أبي هريرة إنكاره المسح على الخفين وذكر الروايات عنه في ذلك، ثم قال: فجمع هذه الروايات ومقابلة بعضها ببعض، تميّز صحيحها من سقيمها، وتبين رواة ضعاف الأخبار من أصدادهم من الحفاظ، ولذلك أضعف أهل المعرفة بالحديث عمر بن عبد الله بن أبي خثعم وأشباههم من نقلة الأخبار، لروايتهم الأحاديث المستنكرة التي تخالف روايات الثقات المعروفين من الحفاظ" (57).

وقال مسلم أيضا: "وأما حديث يزيد بن أبي زيادة عن محمد بن علي عن ابن عباس، فيزيد هو من قد اتقى حديثه الناس، والاحتجاج بخبره إذا انفرد للذي اعتبروا عليه من سوء الحفظ، والمتون في رواياته التي يروونها" (58).

وقال ابن حبان في بقیة بن الوليد: "سمعت ابن خزيمة يقول: سمعت أحمد بن الحسين الترمذي يقول: سمعت أحمد بن حنبل -رحمه الله- يقول: توهمت أن بقیة لا یحدث المناکیر إلا عن الجاهیل، فإذا هو یحدث المناکیر عن المشاهیر، فعلمت من أين أتى، قال أبو حاتم -يعني ابن حبان-: لم يسبر أبو عبد الله -رحمه الله- شأن بقیة، وإنما نظر إلى أحاديث موضوعة رويت عن أقوام ثقات فأنكرها، ولعمري إنّه موضع للإنكار، وفي دون هذا يسقط عدالة الإنسان في الحديث، ولقد دخلت حصص وأكثر همي شأن بقیة، فنتبعت حديثه، وكتبته النسخ على الوجه، وتبعت ما لم أجد بعلو من رواية القدماء عنه،

(55) -الجرح والتعديل (103/8).

(56) - أخرجه مسلم في التمييز (ص 207-208)، عن زيد بن الحباب عن عبد الله بن أبي خثعم عن يحيى بن كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رجلا قال: يا رسول الله ما الطهور بالخفين؟ قال: «للمقيم يوما وليلة وللمسافر ثلاث أيام ولياليهن». قال مسلم: "هذه الرواية في المسح على الخفين ليست محفوظة"، ثم ذكر الصحيح عن أبي هريرة في إنكار المسح على الخفين من رواية أبي زرعة وأبي رزين عنه.

وتوقيت المسح على الخفين بيوم وليلة للمقيم، وثلاث أيام ولياليهن للمسافر، ثابت عن جماعة من الصحابة، منهم علي بن أبي طالب، وصفوان بن عسال وغيرهما، وإنما المقصود أن هذا المتن غير ثابت عن أبي هريرة.

(57) -التمييز (207-208).

(58) -المصدر نفسه (ص 215).

فرأيته ثقة مأمونا، ولكنّه كان مدلسا" (59).

وقال ابن حبان كذلك في عبد الله بن لهيعة بن عقبة الغافقي: "قد سبّرت أخبار ابن لهيعة من رواية المتقدمين والمتأخرين عنه، فرأيتُ التّخليط في رواية المتأخرين عنه موجودة وما لا أصل له من رواية المتقدمين كثيرا، فرجعت إلى الاعتبار، فرأيته يُدلس عن أقوامٍ ضعفي على أقوامٍ رأهم ابن لهيعة ثقات، فألزق تلك الموضوعات به" (60).

هذه الأقوال وغيرها كثير جدا تدل على أنّ مرويات الرّواي هي المرتكز الأكبر في الحكم عليه جرحا وتعديلا

والذي من خلالها يعطى الدّرجة العامة المستقرة في كتب الجرح والتعديل.

ومما يجدر التنبيه عليه أنّ درجة الرّواي غالبا ما تكون ثمرة لسير مروياته كما تقدّم ذكره، لكن هناك أحوال خاصة ودقيقة تنتج عن عملية مقارنة مرويات الرّواي هي ألصق بالنقد خصوصا عند من جاء بعد النّقاد، وهي التي نطلق عليها الدرجات الخاصة، وسيأتي بإذن الله تعالى الكلام على هذه الدرجات في الباب الثاني.

(59)-المجروحين(1/229-230).

(60)-المصدر نفسه(1/505).

ثانياً: أقسام درجات الرواية جرحاً وتعديلاً

المتأمل في كتب العلل والجرح والتعديل والتواريخ والسؤالات وغيرها من الكتب التي نقلت الكلام على الرواة، يجد أن كلام الأئمة في درجة الراوي تختلف بحسب الأحوال، فقد يتكلم النقاد على راوٍ لوحدته ويريدون إعطاء الدرجة الخاصة به منفرداً بغض النظر عن غيره، وقد يُقارن الأئمة بين بعض الرواة فيطلقون أحكاماً عليهم مقارنة مع غيرهم من الرواة، كذلك وكما هو معلوم أن بعض الأئمة وخصوصاً المكثرين منهم قد تكلموا في أكثر الرواة، وقد نتج عن ذلك اختلاف بينهم في كثير من الأحيان في الحكم على الرواة، وقد اتفقوا على الحكم في أحيان كثيرة كذلك، وقد يختلف النقل عن الناقد الواحد في الراوي الواحد أو يتغير اجتهاده فيه، فيُنقل عنه روايتان أو أكثر في الراوي، وهو ما يطلق عليه تعارض الجرح والتعديل.

ومن خلال ما تقدّم ذكره، فأقسام درجات الرواة بهذه الاعتبارات ثلاثة؛ 1. درجات الرواة في أنفسهم، 2. درجات الرواة بالمقارنة مع غيرهم، 3. درجات الرواة بالنسبة لاختلاف أئمة الجرح والتعديل فيهم (تعارض الجرح والتعديل)، وستناول هذه الدرجات بإذن الله ﷻ في المباحث الثلاثة الآتية.

المبحث الأول: درجات الرواة في أنفسهم، ونقصد بها درجة الراوي التي أطلقها أئمة الجرح والتعديل على الراوي منفرداً بغض النظر عن رواة آخرين، وهي حالة الراوي المستقرة في كتب العلل والجرح والتعديل والسؤالات والتواريخ وغيرها، والتي أعطاها أئمة النقد على الراوي.

وتنقسم درجات الرواة في أنفسهم إلى قسمين كبيرين يمكن الكلام عليهما في مبحثين؛ درجات الرواة العامة أو الأغلبية، ودرجات الرواة الخاصة.

المطلب الأول: درجات الرواة العامة (الأغلبية)، والمقصود بها تلك النتيجة الأغلبية التي أعطاها أئمة النقد للراوي بعد الحكم عليه من خلال أسس الحكم على الراوي المتقدم الكلام عليها آنفاً، وخصوصاً الأساس الأخير وهو سير مرويات الراوي ومقارنتها مع مرويات غيره من الحفاظ ممن شاركوه في رواية تلك المرويات، وقد تقدّم في الباب الأول التنبية أن النتيجة الأغلبية الناتجة عن سير مرويات الراوي ومقارنتها هي الدرجات المستقرة في كتب الجرح والتعديل وخصوصاً الكتب المختصرة، وهي التي أطلقنا عليها اسم الدرجة العامة.

فمن المعلوم كما تقدّم تفصيله في الباب الأول أن علماء النقد والجرح والتعديل قد بذلوا جهوداً عظيمة جداً في بيان حال كل ما يتعلق بالراوي وروايته، حيث تتبّع النقاد ما لكل راوي من حديث، وما هي الأحاديث التي أصاب فيها، وما هي الأحاديث التي أخطأ فيها، وما هي الأحاديث التي تفرّد بها، وهل كل ما تفرّد به يقبل منه أم لا؟ في عملية شاقّة للغاية، هي التي تُمثّل فيما بعد علم النقد الحقيقي، وبذلك تعرف أن الحكم على الرواية والرواة هو شيء واحد يرجع غالباً إلى نقد المرويات، لكن ما هو عدد الرواة وما مقدار تلك الأحاديث لكل راوي التي حكم عليه النقاد؟ وما هي تلك الدقائق والملابسات والقرائن التي تحيط بكل رواية؟

لقد سير النقاد كل ما يتعلق بالراوي وروايته لبيان حال الراوي وحال الرواية معاً، فتبّعوا وأحصوا ما لكل راوي من الروايات وعارضوها بأمر كثيرة؛ بأصول الشرع، وعارضوها بصريح الكتاب والسنة الصحيحة، وعارضوها بمن شارك الراوي

من الثقات في رواية تلك الأحاديث التي رواها، ثم بعد ذلك نظروا في الأحوال التي نتجت عن تلك المقارنة في كل حديث، هل وافق الثقات أم خالفهم في هذه الرواية، وتلك الرواية، والرواية الثالثة والرابعة والخامسة وهكذا، وهل تلك المخالفة معتبرة أم لا؟ وهل تفرّد أم لا؟ وإذا تفرّد، هل يقبل تفرّده أم لا؟ وهل اضطرب في هذه الرواية أم كانت على وجه واحد؟ وهل زاد أو نقص؟ وإذا زاد، هل تُقبل زيادته أم لا؟ ثم يجمعون ذلك كله، ثم ينظرون، فإذا كان يخالف الثقات في أكثر أحواله أو يُكثر التفرّد بما لا يتابع عليه أو لا يُقيم الرواية في غالب أحيانه فتجده كثير الاضطراب، فإنهم يُضعفونه من حيث العموم، فيقولون: "ضعيف"، أو "سيء الحفظ"، أو "مضطرب الحديث"، وغيرها من العبارات التي تدل على سوء الحفظ، لكن هذا لا يعني أنه لم يصب أبداً، فقد تقدّم أنا قلنا إذا وجدوه يخالف كثيرا أو يُكثر التفرّد بما لا يتابع عليه أو يضطرب كثيرا، وهذا يعني أنه قد يُصيب ولا يخالف بل يوافق، أو يتفرّد أحيانا بما يتابع عليه، وهذا يدلُّك أنّ الأئمة عرفوا تلك الأحاديث التي أصاب فيها، فيعطون هذا الرّأوي الدرجة العامة فيقولون فيه: "ضعيف"، وهي درجة أغلبية، لكنهم يعلمون إصابته في أحاديث بعينها يُصحّحونها له ويقبلونها منه لأنّه أصاب فيها.

وفي المقابل إذا وجدوا الرّأوي يوافق كثيرا الثقات ويُقيم الروايات ولا يضطرب في الغالب، وإذا تفرّد كان تفرّده في الغالب له أصل، فإنهم يوثقونه من حيث العموم، فيقولون: "ثقة"، أو "ثبت"، أو "لا بأس به"، وغيرها من العبارات التي تدل على الحفظ والضبط، لكن يعلمون أنّ له أحاديث قد أخطأ فيها، فيحصون تلك الأحاديث ويعرفونها ويعملونها وينكرونها عليه، فيعطون هذا الرّأوي درجته العامة الأغلبية، كثقة مثلا، لكنهم يعلمون خطئه في أحاديث بعينها ينكرونها عليه.

وقد تقدّم في المبحث السابق تحت الأساس الخامس وهو سير مرويات الرّأوي ضرب الأمثلة من كلام الثّقاد التي تدل على أنّ درجات الرواة العامة هي ثمرة ونتيجة لسير مروياتهم في الغالب.

تلك الدرجات العامة آفة الذكر هي أحوال الرواة المستقرّة في كتب الجرح والتعديل وخصوصا المختصرات منها ك: "تقريب التهذيب" لابن حجر و"الكاشف" و"المغني" للذهبي وغيرها، لكن أين يا ترى تلك المعلومات الدّقيقة المتعلّقة بالرّأوي، وأين الأحاديث التي أصاب فيها الضّعيف، وأين الأحاديث التي وهم فيه الثّقة، وأين أحاديث الثّقة في ذلك الشيخ الذي ضُعّف فيه، وأين أحاديث الضّعيف في الشيخ الذي كان حجة فيه؟ كلُّ هذه المعطيات لا تجدها غالبا في كتب الجرح والتعديل، وإنما مادتها كتب العلل والسؤالات والتواريخ وكتب التّخريج.

ومن دقيق أحوال الرواة التي يناسب هذا الموضوع التّنبية عليها معرفة الأحاديث التي وهم فيها من كانت درجته العامة الوثيقة، ومعرفة الأحاديث التي أصاب فيها من كانت درجته العامة الضّعف، وهذا من أدقّ الأمور في حال الرواة، وهو معرفة أخطاء وأوهام الثقات الذين دلت مقارنة مروياتهم أنّ درجتهم العامة هي الوثيقة، وكذلك إصابة وحفظ الضعفاء الذين دلت مقارنة مروياتهم أنّ درجتهم العامة هي الضعف.

وفي الحديث عن درجات الرواة العامة يندرج الكلام عما يأتي:

– مذاهب العلماء في مراتب الرواة وألفاظهم في الجرح والتعديل:

والمقصود اعتباره في هذا المبحث : هو مذاهب أئمة الشأن في مراتب الرواة باعتبار درجات تعود جملتها إلى : الاحتجاج ، أو الاعتبار ، أو السقوط .

ومراعاتها طريق الباحث لتقرير قبول الراوي أو رده ، وإن رَدَّه فهل إلى الترك أم دونه .
وأقدم من جاء عنه تقسيم مراتب الرواة من المتقدمين هو الإمام عبد الرحمن بن مهدي⁽⁶¹⁾ ، وذلك باعتبار القبول والتوسط والرد .

قال : " الناس ثلاثة :

رجل حافظ متقن ، فهذا لا يختلف فيه .

وآخر يهيم ، والغالب على حديثه الصحة ، فهو لا يترك حديثه ، لو ترك حديث مثل هذا لذهب حديث الناس .

وآخر يهيم ، والغالب على حديثه الوهم ، فهذا يترك حديثه " .

وفسر ابن أبي حاتم قوله في آخره : " يترك حديثه " بقوله : " يعني : لا يحتج بحديثه " .

أي أحتمل منه الترغيب والترهيب ، والزهد والآداب ، لا أحكام الحلال والحرام .

وتبعه بعد ذلك الإمام مسلم وقسمه في مقدمة صحيحه إلى ثلاثة مراتب، يقول الإمام مسلم: "وإنا نعلم إلى جملة ما أسند من الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فنقسمها على ثلاثة أقسام وثلاث طبقات من الناس على غير تكرار... " ثم أخذ يذكر تفصيلات ذلك:

فذكر أهل المرتبة الأولى: وهم أهل الاستقامة في الحديث والإتقان لما نقلوا فلم يكن في رواياتهم اختلاف شديد ولا تخليط فاحش .

ثم ذكر أهل المرتبة الثانية: وهم بعض من ليس بالموصوف بالحفظ والإتقان كالصنف المتقدم قبلهم على أنهم وإن كانوا فيما وصف دونهم ، كان اسم الستر والصدق وتعاطي العلم يشملهم كعطاء بن السائب ..

ثم ذكر أهل المرتبة الثالثة: وهم عند أهل الحديث متهمون أو عند الأكثر منهم فلم يتشاغل بتخريج حديثهم ... وكذلك من الغالب على حديثه المنكر أو الغلط ، ذكر أنه أيضا أمسك عنهم ..

فالرواة عند مسلم ثلاث مراتب:

المرتبة الأولى: مرتبة الاحتجاج .

المرتبة الثانية: مرتبة الاختبار أو الاعتبار

المرتبة الثالثة: وهي مرتبة الترك وأصحابها الضعفاء والمتروكون وهذا بلا شك مغاير لتقسيم ابن أبي حاتم المذكور آنفا .

ثم جاء ابن أبي حاتم في مطلع المئة الرابعة ليعطي ألفاظ الجرح والتعديل بعدا آخر ليجعل هذه المصطلحات النقدية الوصفية مصطلحات ثابتة يدل كل منها على درجة من الدرجات قبولاً ورداً، ومن ثم قبول الحديث أو رده، وبناء على

ذلك جعل ابن أبي حاتم مراتب ألفاظ الجرح والتعديل أربعة أصناف:

1. ثقة أو متقن ثبت فهو ممن يحتج بحديثه،

2. صدوق أو محله الصدق أولاً بأس به فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه

3. أما المنزلة الثالثة: ففيها تفصيل:

أ. يكتب حديثه وينظر فيه إلا أنه دون الثانية (صدوق)

(61) توفي سنة 198 قال علي بن المدني (ما رأيت أعلم منه) وقال الشافعي (لا أعرف له نظيراً في هذا الشأن).

ب. صالح الحديث يكتب حديثه للاعتبار

ج. لين الحديث فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه اعتباراً

د. ليس بقوي فهو بمنزلة الأولى في كتبه حديثه إلا إنه دونه

هـ. ضعيف الحديث فهو دون الثاني لا يطرح حديثه بل يعتبر به

4. أما المنزلة الرابعة: متروك الحديث أو ذاهب الحديث أو كذاب فهو ساقط الحديث لا يكتب حديثه⁽⁶²⁾

وهكذا يتبين لنا أن ألفاظ الجرح والتعديل وتقسيماتها ومدلولاتها تختلف من عالم إلى آخر بل وعند العالم نفسه

، وأنها في الأعم الأغلب ألفاظ وصفية للدلالة على القبول أو الرد .

لذلك لم يكن تقسيم ابن أبي حاتم هو الطريق المسلوكه بحذافيرها عند من جاءوا بعده:

فالإمام الذهبي حاول أن يستوعب ألفاظ الجرح والتعديل وجاء بما لم يذكره ابن أبي حاتم (أي زاد عليه)

ثم من بعده الحافظ ابن حجر الذي قسم طبقات الرواة اثني عشرة طبقة في كتابه "تقريب التهذيب"

وأحسن ابن الصلاح بقوله بعد أن تعقب على ابن أبي حاتم بألفاظ قليلة : " وما من لفظة منها ومن أشباهها ، إلا ولها

نظير شرحناه ، أو أصل أصلناه يُتنبَّه إن شاء الله تعالى بما عليها ."

وهكذا لم يتبلور المصطلح النقدي الموحد وإن كان الاتفاق حاصل في التقسيمات الكبرى (الاحتجاج ، الاعتبار

، الردّ) . مع الاختلاف في بعض الألفاظ ومدلولاتها واستعمالاتها .

– مراتب الرواة في تقسيم ابن أبي حاتم :

وبناء على تلك المراتب الأربعة لألفاظ الجرح والتعديل ، قسم ابن أبي حاتم الرواة إلى مراتب خمسة

" فمنهم : الثبت الحافظ الورع المتقن الجهيد الناقد للحديث . فهذا الذي لا يختلف فيه ، ويعتمد على جرحه وتعديله ،

ويحتج بحديثه وكلامه في الرجال .

ومنهم : العدل في نفسه ، الثبت في روايته ، الصدوق في نقله ، الورع في دينه ، الحافظ لحديثه ، المتقن فيه فذلك العدل

الذي يحتج بحديثه ، ويوثق في نفسه .

ومنهم : الصدوق الورع الثبت الذي يهم أحياناً ، وقد قبله الجهابذة النقاد ، فهذا يحتج بحديثه .

ومنهم : الصدوق الورع ، المغفل ، الغالب عليه الوهم والخطأ والغلط والسهو .

فهذا يكتب من حديثه الترغيب والترهيب ، والزهد والآداب ، ولا يحتج بحديثه في الحلال والحرام .

وخامس : قد ألصق نفسه بهم ، ودلّسها بينهم ممن ليس من أهل الصدق والأمانة ، ومن قد ظهر للنقاد العلماء بالرجال

أولى المعرفة منهم الكذب ، فهذا يترك حديثه وتطرح روايته "⁽⁶³⁾ .

– الخلاصة

وإذا أردنا الجمع بين ما ذكره من مراتب الألفاظ ومراتب الرواة ، يمكن أن يستخلص من قسمته ، أن مراتب الرواة في

الجملة ثلاث :

(62) الجرح والتعديل (37/2) .

(63) مقدمة الجرح والتعديل انظر الجرح والتعديل (10/1) .

المرتبة الأولى : الاحتجاج .

وهو درجتان :

الدرجة الأولى : درجة راوي (الحديث الصحيح) .

ويندرج تحتها في قول ابن أبي حاتم في القسمة الأولى : " ثبت الحافظ الورع المتقن الجهد الناقد للحديث " ، وقوله : " العدل في نفسه ، ثبت في روايته ، الصدوق في نقله ، الورع في دينه ، الحافظ لحديثه ، المتقن فيه " ، وفي القسمة الثانية : " ثقة ، أو : متقن ثبت " .

والدرجة الثانية : درجة راوي (الحديث الحسن) .

ويندرج تحتها في قول ابن أبي حاتم في القسمة الأولى : " الصدوق الورع الثبت الذي يهيم أحياناً ، وقد قبله الجهابذة النقاد " ، وفي القسمة الثانية : " صدوق ، أو : محله الصدق ، أو : لا بأس به " .

المرتبة الثانية : الاعتبار .

وهو ثلاث درجات :

الدرجة الأولى : راوي الحديث الصالح المحتمل للتحسين .

ويندرج تحتها في قول ابن أبي حاتم في القسمة الثانية : " شيخ " و " صالح الحديث " .

نعم ، جعل ابن أبي حاتم اللفظ الأول أعلى من الثاني ، لكن لا يبلغ الموصوف به الاحتجاج ، فهو وإن كان أرقى من " صالح الحديث " لكنه لا يحتج به .

الدرجة الثانية : راوي الحديث اللين الصالح للاعتبار .

ويندرج تحتها في قول ابن أبي حاتم في القسمة الثانية : " لين الحديث " ، و " ليس بقوي " .

الدرجة الثالثة : راوي الحديث الضعيف الصالح للاعتبار .

ويندرج تحتها في قول ابن أبي حاتم في القسمة الأولى : " الصدوق الورع ، المغفل ، الغالب عليه الوهم والخطأ والغلط والسهو " ، وقوله في القسمة الثانية : " ضعيف الحديث " .

المرتبة الثالثة : السقوط .

وجعلها ابن أبي حاتم درجة واحدة ، وهي حرية بذلك وإن تفاوتت ، فرواية المتروك أخفّ من رواية الكذاب ، لكن جمعهما بطلان نسبة الرواية إلى النبي صلى الله عليه وسلم .

ويندرج تحتها في قول ابن أبي حاتم في القسمة الأولى : " من ليس من أهل الصدق والأمانة ، ومن قد ظهر للنقاد العلماء بالرجال أولي المعرفة منهم الكذب " ، وفي القسمة الثانية : " متروك الحديث ، أو : ذاهب الحديث ، أو : كذاب " .

المطلب الثاني: درجات الرواة الخاصة، من دقيق أحوال الرواة أنّ تكون نتيجة السير والمقارنة إعطاء الراوي الدرجة

العمامة وهي الوثاقة مثلاً فيطلقون عليه: " ثقة"، لكن يسبر حديثه عن بعض الشيوخ أو في شيخ معين فيه فتدلى عملية المقارنة على ضعفه في ذلك الشيخ بعينه أو أولئك الشيوخ، فقد يعرض للراوي الثقة ما يضعف بسببه في بعض الشيوخ، كأن يكون لم يضبط حديث ذلك الشيخ ولم يحفظه جيداً لكونه أخذ عنه صغيراً، أو لم يلازمه فلم يضبط حديثه، أو أنه أضع ما كتب عنه فلم يحفظ حديثه؛ كذلك الراوي قد يسبر حديثه فتكون درجته العامة كونه ضعيفاً، أو سيء الحفظ،

لكن يُرْزَقُ في بعض شيوخه صحبة وطول ملازمة، وممارسة لحديثه، فيوثقُ أئمةُ النَّقدِ هذا الرَّاوي في هذا الشيخ كونه أتقن حديثه وضبطه، بينما يبقى على أصل الضَّعْفِ في بقية حديثه عن غير هذا الشيخ أو الشيوخ الذين وثق فيهم، فقد يكون الراوي ضعيفا لكن في بعض شيوخه ثقة، وقد يكون ضعيفا لكن في بعض شيوخه أشد ضعفا، وقد يكون ثقة لكن في بعض شيوخه أقوى منه في غيره.

ويدخل في هذا الأمر معرفة مراتب الرواة بالنسبة لشيوخهم، وبيان مراتبهم في الحفظ والإتقان، وهي من أهم الأمور التي تبحث في علم العلل، يقول ابن رجب: "معرفة صحة الحديث وسقمه تحصل من وجهين، أحدهما: معرفة رجاله وثقتهم وضعفهم، ومعرفة هذا هين لأن الثقات والضعفاء قد دونوا في كثير من التصانيف، وقد اشتهرت بشرح أحوالهم التواليف؛ والوجه الثاني: معرفة مراتب الثقات⁽⁶⁴⁾، وترجيح بعضهم على بعض عند الاختلاف، إما في الإسناد، وإما في الوصل والإرسال، وإما في الوقف والرفع، ونحو ذلك، وهذا هو الذي يحصل من معرفته، وإتقانه، وكثرة ممارسته الوقوف على دقائق علل الحديث"⁽⁶⁵⁾.

فبالرجوع إلى مرويات هؤلاء الرواة عن هؤلاء الشيوخ، ودراستها، ومقارنة بعضها ببعض تعرف مراتب الرواة بالنسبة لشيوخهم، وتحديد طبقاتهم في هؤلاء الشيوخ، فيعرف الحفاظ المتقنون من أصحاب الشيخ والضعفاء المتروكون، فيتعرف الأئمةُ النَّقادُ بذلك على مراتب هؤلاء الرواة في الحفظ لحديث شيوخهم، ويحددون بذلك الحفاظ والأحفظ، ثم يقسمونها على طبقات بالنظر إلى مدى ضبطهم وإتقانهم لحديث شيوخهم.

وقد اعتنى الأئمةُ النَّقادُ بالمقارنة بين أصحاب الشيوخ، لاسيما المشهورين منهم بكثر التلاميذ الذين عرفوا بسعة الرواية ممن وصفوا أنهم تدور عليهم الأحاديث كأبي هريرة، وابن عمر، وابن عباس، وابن مسعود من الصحابة، وكابن سيرين، والشعبي، ونافع مولى ابن عمر، وقتادة، وثابت البناني، والزهري، وأبي إسحاق السبيعي، ويحيى بن أبي كثير، وعمرو بن دينار من التابعين، وممن بعدهم كالأعمش، وأيوب السختياني، والثوري، ومالك، والأوزاعي، ومكحول، وهشام الدستوائي، وشعبة، وابن المبارك، وابن عيينة، وغيرهم.

وقد تؤدي عملية سبر ومقارنة المرويات أنَّ الرَّاوي يوثق في روايته عن أهل بلد، أو إقليم معين، لكونه حفظ حديثهم وضبطه، وتُضَعَّفُ روايته عن أهل بلد أو إقليم لكونه لم يضبط حديثهم ولم يحفظه حفظا جيدا، ويرجع هذا إلى نقد مرويات الرَّاوي في كلِّ بلد وإقليم نقدا جيِّدا، ومن ثمَّ إعطاء درجته في أهل هذا البلد وذاك الإقليم وفق ما تفرزه عملية التعليل لهذه المرويات؛ ويدخل في هذه الصورة توثيق الأئمة لأهل إقليم عن راو لأهم حفظوا حديثه وضبطوه، وتضعيف رواية أهل إقليم آخر عنه لأنهم لم يحفظوا حديثه ولم يقيموه.

كذلك بعض رواة الأحاديث قد يصيبهم من الخلل في عقله ما يصيب كثيرا من البشر، فتضعف حافظته بذلك، وتتأثر ذاكرته، فيصبح سيء الحفظ أو فاحش الغلط، أو كثير التخليط، ويظهر ذلك من خلال مروياته بعد هذا الاختلال، فيؤثر ذلك في درجته من حيث التحريج والتعديل، وهو ما يعرف بالاختلاط أو التَّعْيُرُ.

هذه الأحوال الخاصَّة في رواية الرَّاوي في أحاديث معينة أو عن شيوخ معينين أو في بلد معين أو في علم معين أو في

(64) - خصهم الحفاظ ابن رجب هنا بالثقات، ولو عبر بالرواة لكان أشمل. د. تومي

(65) - شرح العلل(2/467/468).

زمن معين هي التي تسمى الدرجات الخاصة .

وقد حاول الإمام ابن رجب رحمه الله تعالى أن يتكلم على درجات الرواة الخاصة في كتابه الماتع: "شرح علل الترمذي" يقول ابن رجب: "اعلم أن معرفة صحّة الحديث وسقمه تحصل من وجهين؛ أحدهما: معرفة رجاله وثقتهم وضعفهم، ومعرفة هذا هيّن، لأنّ الثّقات والضعفاء قد دونوا في كثير من التّصانيف، وقد اشتهرت بشرح أحوالهم التّواليف ، والوجه الثّاني: معرفة مراتب الثّقات وترجيح بعضهم على بعض عند الاختلاف، إما في الإسناد وإما في الوصل والإرسال، وإما في الوقف والرفع ونحو ذلك، وهذا هو الذي يحصل من معرفته وإتقانه وكثرة ممارسته الوقوف على دقائق علل الحديث" ⁶⁶.

الدرجات الخاصة للرواة، يمكن تقسيمها إلى ستة أقسام.

القسم الأوّل: حال الرواة في أحاديث بعينها، وهو على نوعين:

النوع الأوّل: أوهام الثّقات: والمقصود من هذا معرفة الأحاديث التي وهم وأخطأ فيها من كانت درجاتهم العامة الأغلبية الوثيقة، والأمثلة على هذا النوع كثيرة جداً لا تكاد تحصى، فكتب العلل مليئة بذلك، بل إن موضوع كتب العلل قائم أساساً على أوهام الثّقات.

النوع الثّاني: إصابة الضّعفاء: والمقصود هنا معرفة الأحاديث التي أصاب فيها من كانت درجاتهم العامة الأغلبية الضّعف، والمقصود بالضّعف هنا الضّعف الذي يرجع إلى سوء الحفظ وقلة وحفّة الضبط.

قال العلامة المعلّم: "أنّ أئمة الحديث قد يتبيّن لهم في حديثٍ من رواية الثّقّة الثّبت المتفق عليه أنّه ضعيف، وفي حديثٍ من رواية من هو ضعيف عندهم أنّه صحيح، **والواجب على من دونهم التّسليم لهم**، وأولى من ذلك إذا كان الرّواي وسطاً كالتّهشلي وابن أبي الزناد" ⁶⁷.

والأمثلة على تصحيح الأئمة لحديث الضعيف كثيرة جداً كذلك، بل إنّ باب الشّواهد والمتابعات كله يخصّ رواية الضّعيف الضعف اليسير الذي يرجع إلى الخلل في الحفظ، وقد أخرج صاحباً الصّحيح لجماعة من الرواة الضّعفاء انتقاءً، فينتقي صاحباً الصّحيح من حديث الضّعيف ما علم أنّه أصاب فيه، وكذلك بقية النّقاد يصحّحون من حديث الضّعيف ما علموا بالقرائن أنّه أصاب فيه.

مثاله أنّ محمّد بن عبد الرحمن الطّفاوي فيه كلام من جهة الحفظ، فقد وثّقه ابنُ المديني، وقال أبو حاتم: صدوق إلا أنّه يهيم أحياناً، وقال ابن معين: لا بأس به، وقال أبو زرعة: منكر الحديث، وأورد له ابن عديّ عدة أحاديث وقال: "إنه لا بأس به"، ولذلك قال ابن حجر: "صدوق يهيم".

أخرج له البخاري ثلاثة أحاديث، اثنان لهما متابعات، الحديث الأوّل: قال البخاري: "ثنا أحمد بن المقدم العجلي، ثنا محمّد بن عبد الرحمن الطّفاوي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالوا: "إن قوماً يأتوننا باللحم لا ندري أذكروا اسم الله عليه أم لا؟ قال: سموا الله وكلوه"، والحديث الثّاني: قال البخاري: "حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا محمد بن عبد الرحمن أبو المنذر الطّفاوي، عن سليمان أو الأعمشقال: حدثني مجاهد عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: أخذ رسول الله ﷺ بيمني فقال: كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل"، وهذان الحديثان قد توبع فيهما الطّفاوي فلا

⁶⁶ - شرح علل الترمذي (2/663-664).

⁶⁷ - التنكيل (2/36).

إشكال في إخراج البخاري لهذين الحديثين.

وأما الحديث الثالث: فقال الإمام البخاري: "حدثنا محمد بن المقدم العجلي ، حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي ، حدثنا أيوب، عن محمد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: " أعطيت مفاتيح الكلم، ونصرت بالرعب، وبيننا أنا نائم البارحة إذ أتيت بمفاتيح خزائن الأرض حتى وضعت في يدي".

وهذا الحديث مما تفرّد به الطفاوي هذا ولم يتابع عليه، ومع ذلك أخرج البخاري مُصَحَّحاً له، قال البغوي فيما ذكر عنه الإسماعيلي: "لا أعلم حدّث به عن أيوب غير محمد بن عبد الرحمن"⁶⁸، ولا يمكن تفسير ذلك إلا أنّ البخاري انتقى له وعلم أنّه قد أصاب في هذا الحديث، على أنّ بعضهم قد ذكر أنّ البخاري صحّح متن هذا الحديث لشواهد. تنبيه: رغم أنّ هذا القسم في أصله عامّاً إلا أنّ المقصود به هو أنّ وهم الثقة أو إصابة الضعيف إنّما تدخل في الحالة الخاصة التي هي خلاف الدرجة الأغلبية والتي يعتز بها غير الناقد، فقد يكون الرّاي من غير الأقسام الخمسة الخاصة التي سيأتي ذكرها وهي واضحة في الغالب، فيكون بيان درجته في روايات بعينها خفيّة جدّاً .

القسم الثاني: حال الرّواة في وقتٍ دون وقت، والمقصود به من ضُعّف حديثه في بعض الأوقات دون بعض، بسبب من أسباب التغيّر أو الاختلاط، وهؤلاء هم الثّقات الذين خلطوا أو تغيّروا في آخر عمرهم ، وهم متفاوتون في تخليطهم، فمنهم من خلط تخليطاً فاحشاً، ومنهم من خلط تخليطاً يسيراً. وللاختلاط والتغير أسباب عدّة؛ ككبر السنّ، والمصائب كفقْد عزيز أو ضياع مال ، والعمى، وإصابة الكتب بضرر كالاحتراق والضياع وأكل الأرضة وغيرها، قال ابن حجر: "ثمّ سوء الحفظ إن كان لازماً فهو الشاذ على رأي بعض أهل الحديث، أو كان سوء الحفظ طارئاً على الرّاي؛ إمّا لكبره أو لذهاب بصره أو لاحتراق كتبه أو عدمها بأن كان يعتمدها، فرجع إلى حفظه، فساء فهذا هو المختلط"⁶⁹.

ويمكن إرجاع أسباب الاختلاط والتغيّر إلى خمسة أمور:

1 - كبر السنّ الذي يؤدّي إلى التّخريف والتّخليط والتغيّر : وهو أكثر أسباب الاختلاط والتغير وجوداً، وأكثر

الأمثلة التي ذكرها أهل العلم من هذا النوع، كعطاء بن السائب، وحصين بن عبد الرحمن، وسعيد بن أبي عروبة، وسعيد بن إياس الجريري، وغيرهم⁷⁰.

2 - العمى لمن كان يعتمد على حفظ الكتاب ، فإنّه إذا أضرّ وأصيب بالعمى يصبح يحدّث من حفظه فيخلط،

وبعضهم أصبح يُلقن فيتلقن بسبب ذلك، وبذلك تعرف أنّ العمى ليس سبباً للاختلاط في حدّ ذاته بل هو مُتعلّق بمن كان لا يحدث من حفظه وإمّا يعتمد على الكتاب، فلمّا عمي عُدمت الوسيلة التي ينظر بها إلى الكتاب فأصبح يعتمد على الحفظ فوق التخليط في رواياته، ومن أمثلة هؤلاء عبد الرزاق بن همام الصنعاني، قال الإمام أحمد في رواية إسحاق بن هانيء: "عبد الرزاق لا يعبأ بحديث من سمع منه، وقد ذهب بصره، كان يلقن أحاديث باطلة وقد حدّث عن الزهري

⁶⁸ - نقله ابن حجر في فتح الباري(391/12) وأقره.

⁶⁹ - زهة النظر(ص 277 تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي).

⁷⁰ - شرح علل الترمذي(751_734/2)

أحاديث كتبناها من أصل كتابه وهو ينظر جاؤوا بخلافها⁷¹، ومنهم علي بن مسهر، أحد الثقات المشهورين، كان ذهب بصره، وكانت كتبه قد ضاعت، فكان يحدثهم من حفظه، وأنكرت عليه أحاديث⁷².

3- المصائب التي تصيب الرّواي، وهي كثيرة، كفقْد عزيز، أو ضياع مال، أو سقوط من عُلوّ، أو سرقة متاع البيت، وغيرها من المصائب.

ومن أمثلة ذلك: أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم الغساني الشامي سرق بيته فاختلط⁷³، وكذلك سهيل بن أبي صالح مات له أخ فوجد عليه فنسي كثيرا من الحديث.

4- إصابة الكتب والصّحائف بضرر، ولها أسباب:

أ- احتراق الكتب كما حدّث مع ابن لهيعة⁷⁴.

ب- سقوط الصحيفة أو ضياع الأوراق وأخذ الرياح لها، كالأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير، فقد قال مهنا: "سألت أحمد عن حديث الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، قال أحمد: كان كتاب الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير قد ضاع منه، فكان يحدث عن يحيى بن أبي كثير حفظاً"⁷⁵، وكما حدّث مع معمر في حديث الأعمش، قال الفسوي: "سمعت زيد بن المبارك، يذكر عن محمّد بن ثور، عن معمر قال: سقطت مِنِّي صحيفة الأعمش، فإنما أتذكر حديثه، وأحدث من حفظي"⁷⁶.

5- الاشتغال بشيءٍ عن حفظ الحديث، كتويّ القضاء، ومثاله شريك بن عبد الله التّحفي، ساء حفظه لما تويّ

القضاء، وتويّ القضاء ليس في حدّ ذاته سبباً لسوء الحفظ ولكن شغل به عن حفظ الحديث فساء حفظه بسبب الاشتغال.

فصل: حكم رواية المختلط

أمّا من تعيّر ولم يختلط فهذا حكمه حكم سيء الحفظ، ينظر في الأحاديث التي وهم فيها والتي أصاب، وأمّا من اختلط فعلاً فهؤلاء على قسمين؛ الذين لا تأثير للاختلاط على رواياتهم كجرير بن حازم، وعبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، فقد حجب كلاً منهما أولاده فلم يُحدّثا في حال الاختلاط⁷⁷، والثّاني: الذين أثر الاختلاط على رواياتهم، فهؤلاء من روى عنهم قبل الاختلاط فرواياتهم صحيحة، ومن روى عنهم بعد الاختلاط فالأصل أنّ رواياتهم غير صحيحة لكن قد يحكم الأئمة على بعض الروايات ولو كانت في حال الاختلاط بالصّحّة في أحوال نادرة وبقرائن يعرفها النّقاد. وكما أنّ معاملة النّقاد و صاحبي الصّحيح لحديث الضّعيف أو سيء الحفظ، قائم على مبدأ الانتقاء، وهذا يعني أنّه لا

⁷¹ - شرح علل الترمذي(2/752).

⁷² - شرح علل الترمذي(2/755).

⁷³ - قال ابن حجر في التّريب(ص623 ط عوامة): "ضعيف، وكان قد سرق بيته فاختلط".

⁷⁴ - شرح علل الترمذي(2/755).

⁷⁵ - شرح علل الترمذي(2/799).

⁷⁶ - المعرفة والتاريخ للفسوي(3/29 ت: أكرم ضياء العمري).

⁷⁷ - شرح علل الترمذي(2/479).

اعتراض على صاحبي الصحيح في تخريج حديث جماعة ممن هذا وصفهم، لأنهم انتقوا واختاروا لهم ما علموا يقينا أنهم لم يخطئوا فيه، فكذلك معاملة من رمي بالاختلاط في الصحيحين، قائم على المبدأ نفسه، فإنهم انتقوا من حديثهم ما علموا أنهم حدّثوا به قبل الاختلاط، أو ممّا أصابوا فيه ولو حال الاختلاط.

وهنا دقيقة لا بدّ من التنبّه لها، وهي أنّ كثيرا من الناس يعتقد أنّ كلّ ما رُوِيَ عن المختلط بعد اختلاطه فساقط، وهذا ليس على عمومه، إذ يمتثل إصابة المختلط ولو في حال اختلاطه وخصوصا إذا كان الاختلاط لم يصل إلى حدّ التخريف والإغلاق، وهذا وإن كان نادرا، لكنّه موجودٌ في الروايات ولا يعرفه إلا النُقّاد الكبار، قال ابنُ حبان: «والمختلطون في أواخر أعمارهم، مثل الجريري وسعيد بن أبي عروبة وأشباههما، فإنّا نروي عنهم في كتابنا هذا ونحتجُّ بما رَووا، إلا أنّا لا نَعتمد من حديثهم إلا ما روى عنهم الثّقّات من القدماء الذين نعلم أنّهم سمعوا منهم قبل اختلاطهم، أو ما وافقوا الثّقّات في الروايات التي لا نشك في صحتها وثبوتها من جهة أخرى، لأنّ حكمهم وإن اختلطوا في أواخر أعمارهم وحصل عنهم في اختلاطهم بعد تقدم عدالتهم حكم الثقة إذا أخطأ، إذ الواجب ترك أخطائه إذا علم والاحتجاج بما يعلم أنّه لم يخطئ فيه، وكذلك حكم هؤلاء الاحتجاج بهم فيما وافقوا الثّقّات، وما انفردوا ممّا روى عنهم القدماء من الثّقّات الذي ن كان سماعهم منهم قبل الاختلاط سواء»، اهـ⁷⁸، وهذا كلامٌ دقيقٌ من ابن حبان يدلُّ على أنّ النُقّاد كان لهم نظرٌ ثاقب في هذه المسألة، وقد أخرج البخاري ومسلم لبعض المختلطين حال اختلاطهم لكنّهم انتقوا لهم ما علموا أنهم أصابوا فيه، فقد أخرج البخاري الحُصين بن عبد الرحمن السُّلمي المختلط عن طريق حصين بن نمير الواسطي، وقد قال السخاوي: «إنّ حصين بن نمير سمع من حصين بن عبد الرحمن بعد الاختلاط»، وأخرج مسلم لأبي إسحاق السَّبّعي من طريق عمّار بن زريق، وقد قال أبو حاتم: «عمّار بن زريق سمع منه بعد الاختلاط»، ولذلك قال ابن حجر: «وأما ما أخرجه البخاري من حديثه-يعني سعيد بن أبي عروبة- عن قتادة، فأكثره من رواية من سمع منه قبل الاختلاط، وأخرج عمّن سمع منه بعد الاختلاط قليلا كمحمّد بن عبد الله الأنصاري وروح بن عباد وبن أبي عدي، فإذا أخرج من حديث هؤلاء انتقى منه ما توافقوا عليه»⁷⁹.

قال يحيى بن معين للإمام وكيع بن الجراح: "تحدّث عن سعيد بن أبي عروبة، وإنّما سمعت منه في الاختلاط؟ فقال وكيع: «رأيتني حدثت عنه إلا بحديث مُستَوٍ»⁸⁰، وقد جاء عن وكيع في موضع آخر ما يفسر كلامه الأول وأنه ينتقي ما يسمع من ابن أبي عروبة، فقال: «كنا ندخل على سعيد-يعني ابن أبي عروبة-، فنسمع، فما كان من صحيح حديثه أخذناه وما لم يكن صحيحا طرحناه

القسم الثّالث: من ضَعَّفَ حديثه في بعض الأماكن دون بعض، وهو على نوعين:

النوع الأوّل: من حدّث عن أهل مصر أو إقليم فحفظ حديثهم، وحدّث عن غيرهم فلم يحفظ، كإسماعيل بن عياش، حديثه عن أهل بلده وهو الشام صحيح وحديثه عن الحجازيين والعراقيين ضعيف⁸¹، ومعمّر بن راشد، حديثه في

⁷⁸ - الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان(1/161).

⁷⁹ - هدي الساري(ص576).

⁸⁰ - الكفاية(ص136).

⁸¹ - شرح علل الترمذي(2/773).

اليمن صحيح، وحديثه في البصرة في ضعيف⁸².

النوع الثاني: من حدّث عنه أهل مصر أو إقليم فحفظوا حديثه، وحدث عنه غيرهم فلم يقيموا حديثه ، منهم زهير بن محمد الخراساني، وفصل الخطاب في حال رواياته كما قال ابن رجب أنّ أهل العراق يروون عنه أحاديث مستقيمة، وما خرّج عنه في الصّحيح فمن رواياتهم عنه ، وأهل الشام يروون عنه روايات منكّرة⁸³ ، ومنهم كذلك ابن أبي ذئب محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب المدني الفقيه الإمام الرباني ، ذكر مسلم في كتاب "التمييز" أنّ سماع الحجازيين منه صحيح، قال: وفي حديث العراقيين عنه وهم كبير، قال: ولعلّه كان يُلقّن فيتلقّن يعني بالعراق⁸⁴.

القسم الرابع: من إذا حدث من كتابه ضبط ومن إذا حدث من حفظه وهم أو من كان صحيح الكتاب وإذا حدث من حفظه وهم، سواء كان ذلك بإطلاق، يعني أنه صحيح الكتاب وإذا حدث من حفظه وهو في جميع الأماكن والحالات والشيوخ، أو كان ذلك في بعض الأماكن أو الشيوخ.

كعبد الرزاق بن همام الصنعاني، وعلي بن مسهر، وعبد العزيز بن محمّد الدراوردي، وهمام بن يحيى العوذلي، وحفص بن غياث، وإبراهيم بن سعد الزهري⁸⁵.

القسم الخامس: حال الرّواة في علم من العلوم ، قد يكون الرّوي فيه كلاماً من حيث العموم، لكنّه يهتمّ بعلم معين ويمارسه ممارسة جيدة فيضبطه ضبطاً جيداً فيصبح قوياً فيه، فيحكم عليه النقاد بكونه ثقة في ذلك العلم خاصة، لكنه يبقى فيه كلاماً في الأحاديث الأخرى والأحوال الأخرى، كمحمّد بن إسحاق⁸⁶ ، وكعاصم بن بهدلة وهو عاصم بن أبي النجود⁸⁷ ، ولؤياد بن عبد الله بن الطفيل العامري البكائي الكوفي⁸⁸ ، وكثيف بن عمر التميمي الضبي الكوفي⁸⁹.

القسم السّادس: حال الرّواة في الشيوخ وهو على نوعين

النّوع الأوّل: الثّقات الذين ضُعّفوا في بعض الشيوخ، وهم كثيرون، وقد ذكر ابن رجب جماعة منهم⁹⁰ ، ومن هؤلاء: جرير بن حازم البصري، ثقة، متفق على تخريج حديثه، لكن حديثه عن قتادة ضعيف، قال أحمد: كان يحدثهم بالتوهم أشياء عن قتادة يسندها بواطيل⁹¹ ، ومنهم: جعفر بن برقان الجزري، ثقة مشهور، لكن حديثه عن الزهري خاصة مضطرب⁹² ، وكذلك سفيان بن حسين الواسطي ثقة في غير الزهري⁹³.

82 - شرح علل الترمذي(774/2).

83 - شرح علل الترمذي(777/2).

84 - شرح علل الترمذي(779/2).

85 - شرح علل الترمذي(757-780/2).

86 - في حفظه شيء لكنّه حجة في المغازي، قال ابن حجر في التقريب(ص467): "إمام المغازي صدوق يدلّس ورمي بالتشيع والقدر".

87 - ضعيف في الحديث حُجّة في القراءات، قال ابن حجر في التقريب(ص285): "صدوق له أوهام، حُجّة في القراءة".

88 - قال صالح جزرة كما في سير أعلام النبلاء(6/9): "هو في نفسه ضعيف الحديث، لكنّه من أثبت النّاس في المغازي".

89 - قال ابن حجر في التقريب(ص262): "ضعيفٌ فيالحديث، عمدةٌ في التاريخ".

90 - شرح علل الترمذي(781-807/2).

91 - شرح علل الترمذي(784/2).

92 - شرح علل الترمذي(790/2).

النوع الثاني: الضعفاء الذين وثقوا في بعض الشيوخ، وهذا النوع لم يذكره ابن رجب استقلالا، لكنه أشار إلى بعض الأمثلة عَرَضًا، ومن هؤلاء: حماد بن سلمة، كان حفظه فيه شيء لكنّه أوثق الناس في ثابت البناني⁹⁴، ومنهم: قرّة بن عبد الرحمن المعافري، ضعيفٌ باتّفاق لكنّه ثقة في الزهري إذا روى عنه الأوزاعي وابن وهب وسويد بن عبد العزيز⁹⁵، ومنهم: المثني بن الصباح، ضعيفٌ لكنّه صالح الحديث في عمرو بن شعيب⁹⁶.

ومن أهمّ ما يعتنى به تحت هذا القسم معرفة مراتب الرواة بالنسبة لشييوخهم، وبيان مراتبهم في الحفظ والإتقان، وهي من أهم الأمور التي تبحث في علم العلل، يقول ابن رجب: "معرفة صحة الحديث وسقمه تحصل من وجهين، أحدهما: معرفة رجاله وثقتهم وضعفهم، ومعرفة هذا هين لأن الثقات والضعفاء قد دونوا في كثير من التصانيف، وقد اشتهرت بشرح أحوالهم التوليف؛ والوجه الثاني: معرفة مراتب الثقات⁽⁹⁷⁾، وترجيح بعضهم على بعض عند الاختلاف، إما في الإسناد، وإما في الوصل والإرسال، وإما في الوقف والرفع، ونحو ذلك، وهذا هو الذي يحصل من معرفته، وإتقانه، وكثرة ممارسته الوقوف على دقائق علل الحديث"⁽⁹⁸⁾.

فمعرفة مراتب الرواة بالنسبة لشييوخهم، وبيان مراتبهم في الحفظ والإتقان لها الأثر البالغ في الحكم على الحديث، بل إن ذلك من أكبر وأهم المناهج في إعلال الأحاديث⁹⁹.

فبالرجوع إلى مرويات هؤلاء الرواة عن هؤلاء الشيوخ، ودراستها، ومقارنة بعضها ببعض تعرف مراتب الرواة بالنسبة لشييوخهم، وتحديد طبقاتهم في هؤلاء الشيوخ، فيعرف الحفاظ المتقنون من أصحاب الشيخ والضعفاء المتروكون، فيتعرف الأئمة النقاد بذلك على مراتب هؤلاء الرواة في الحفظ لحديث شييوخهم، ويحددون بذلك الحافظ والأحفظ، ثم يقسمونها على طبقات بالنظر إلى مدى ضبطهم وإتقانهم لحديث شييوخهم.

وقد ذكر ابن رجب طبقات الرواة في الشيوخ لجماعة من المشهورين، ولنكتفي بذكر مثال واحد وهم أصحاب الزهري، فقد قسّمهم العلماء إلى خمس طبقات¹⁰⁰:

الطبقة الأولى: جمعت الحفظ والإتقان وطول الصحبة للزهري، والعلم بحديثه والضبط له، كمالك، وابن عيينة، وعبيد الله بن عمر، ومعمّر، ويونس بن يزيد الأيلي، وعقيل بن خالد الأيلي، وشعيب بن أبي حمزة، وغيرهم، وهؤلاء متفقٌ على تخريج حديثهم عن الزهري.

الطبقة الثانية: أهل حفظ وإتقان ولكن لم تطل صحبتهم للزهري، وإنما صحبوه مدة يسيرة، ولم يمارسوا حديثه، وهم في

⁹³ - تقريب التهذيب (ص 244).

⁹⁴ - شرح علل الترمذي (2/690-691).

⁹⁵ - ينظر: الرواة الضعفاء الموثقون نسبيًا (ص 83-85).

⁹⁶ - ينظر: الرواة الضعفاء الموثقون نسبيًا (ص 97-98).

⁽⁹⁷⁾ - خصهم الحفاظ ابن رجب هنا بالثقات، ولو عبر بالرواة لكان أشمل.

⁽⁹⁸⁾ - شرح العلل، 468/467/2.

⁹⁹ - ينظر: معرفة أصحاب الرواة وأثرها في التعليل للدكتور: عبد السلام أبو سمحة (1/51-72).

¹⁰⁰ - شروط الأئمة الخمسة للحازمي (ص 151-155)، وشرح علل الترمذي (2/613-615 و 671-676)، وهدي الساري لابن

حجر (ص 7).

إتقانه دون الأولى، كالأوزاعي والليث بن سعد، وهؤلاء يخرج لهم مسلم عن الزهري.

الطبقة الثالثة: لازموا الزهري وصحبوه ولكن تكلم في حفظهم، كسفيان بن حسين ومحمد بن إسحاق.

الطبقة الرابعة: قومٌ رَوَوْا عن الزهري من غير ملازمة، ولا طول صحبة، ومع ذلك تُكَلِّمُ فيهم ، مثل إسحاق بن أبي فروة، وهؤلاء قد يخرج الترمذي لبعضهم.

الطبقة الخامسة: قومٌ من المتروكين والمجهولين، كالحكم الأيلي وعبد القدوس بن حبيب.

تنبيهٌ مهمٌ جداً: مَنْ فهِمَ ما تقدّم ذكره في درجات الرّواة الخاصّة، وكانت له حاسّة نقدية ونفساً فقيهة لعلم الحديث، فإنّ من الدّقائِق التي ينبغي ملاحظتها وعدم إهمالها هو أنّه لا يعني أنّ الرّواي إذا كان ثِقَةً إلا في شيخ مثلاً أو بلدٍ مثلاً، أنّه ضعيفٌ في جميع الرّوايات عن ذلك الشيخ أو ذلك البلد، بمعنى حتّى لو قررنا أنّ ذلك الثّقّة الذي ضَعَّفَ في ذلك الشيخ أو في ذلك البلد فإنّه قد يُصِيب في ذلك الشيخ بعينه الذي ضَعَّفَ فيه وقد يُصِيب في ذلك البلد ذاته الذي ضَعَّفَ رواياته فيه، فما حكمنا على ضعفه في ذلك البلد مثلاً إلا لأنّه وهم في أكثر رواياته في ذلك البلد وهذا يعني أنّ هناك أحاديث أصاب فيها في ذلك البلد، وكذلك ما حكمنا عليه بكونه ضعيفاً في ذلك الشيخ إلا لأنّه أخطأ في أغلب رواياته عن ذلك الشيخ وهذا يعني أنّ هناك أحاديث أصاب فيها عن ذلك الشيخ بعينه.

على أنّ بعض الرّواة ممن تُثَلِّ بهم في الثقات الذين ضَعَّفُوا في بعض الشيوخ من كان الغالب على حديثه عن ذلك الشيخ الإصابة، وما أخطأ إلا في القليل، كالأوزاعي في يحيى بن أبي كثير، ولكن خَرَجَتْ بعض عبارات الأئمة كأحمد كأخا تدلُّ على أنّ الأغلب في الأوزاعي الخطأ عن يحيى بن أبي كثير، والصواب ما ذكرنا¹⁰¹.

وكذلك إذا قلنا: "إنّ فلان أوثق الناس في فلان"، هذا لا يعني أنّه دائماً يقدّم على غيره، لأنّ حكمنا عليه بأنه أوثق الناس في فلان كان أغلبيّاً، أي في أكثر الروايات، وإلا فقد تدلُّ القرائن على أنّ غيره قد حفظ رواية معينة وقدّم فيها¹⁰². وكذلك الأمر بالنسبة لحال الرّواة في علم معين أو لمن كان اعتمادهم على الكتب، وكذلك الأمر بالنسبة للضعفاء

¹⁰¹ - ينظر: منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث للباحث: بشير علي عمر (478/1-479)، ويقارن بما ذكره ابن رجب في شرح العلل (677/2-678 و799/2).

¹⁰² - مثاله: حديث ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر رضي الله عنه قال: أطمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الخيل، ونهانا عن لحوم الحمير (ذكره بهذا اللفظ مسلم في المقدمة)، فإنّ سفيان بن عيينة أوثق الناس في عمرو بن دينار، كما قاله غير واحد من الأئمة كابن معين والبخاري، وهذا أمر يكاد يكون من المتفق عليه، لكن قد خولف في هذا الحديث ابن عيينة، رواه حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن محمد بن عليّ المعروف بالباقر عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم، وحكم الأئمة ومنهم البخاري لرواية حماد رغم أنّه نص على أنّ أوثق الناس في عمرو بن دينار هو ابن عيينة، وما رجح البخاري ذلك إلى لقرائن في الرواية دلت على حفظ حماد بن زيد لإسناد هذا الحديث، ومن تلك القرائن زيادة محمد بن علي في الإسناد، وزيادة رجل في الإسناد تدل غالباً على الحفظ، إذ من أين يزيد حماد محمد بن علي إذا لم يسمعه من عمرو بن دينار؟ وهذا يدل على أنّ في رواية ابن عيينة إسقاط هذا الراوي، ولذلك جزم البيهقي أنّ هذا الحديث لم يسمعه عمرو بن دينار من جابر رضي الله عنه، وقد وافق البخاريّ على هذا مسلّم فأخرجه كذلك في صحيحه، على أنّ الترمذي رجح رواية ابن عيينة، وهناك من رجّح الروايتين، والمقصود أنّ كبار النقاد كالبخاري ومسلم حكموا لحماد بن زيد رغم أنّ ابن عيينة أوثق منه في عمرو بن دينار، وأتينا بهذا المثال لنبرهن أنّ تلك الأقوال العامة التي ذكرناها ليست على إطلاقها وإن كانت هي الغالب، والله تعالى أعلم وأعلم.

الموثقون في حالاتٍ خاصة، فالأمر ليس على إطلاقه، بل هو أمرٌ نسبيٌّ، وهو من أكبر الأدلة على أن علم الحديث علمٌ يدور مع القرائن والملابسات التي تحتف بكلِّ رواية، ولكلِّ حديث نقده الخاص.

المبحث الثاني: درجات الرُواة بالمقارنة مع غيرهم.

المقصد الأهم والفائدة الكبرى من هذا الفصل هو معرفة سياقات الأئمة في إطلاق ألفاظ الجرح والتعديل . يقول الإمام السخاوي: " ومما يُنبّه عليه أنه ينبغي أن يتأمل أقوال المزكين ومخارجها، فقد يقولون: فلان ثقة أو ضعيف، ولا يريدون به أنه ممن يُحتج بحديثه، ولا ممن يرد، وإنما ذلك بالنسبة لمن قُرُن معه على وفق ما وجهه إلى القائل من السؤال، كأن يسأل عن الفاضل المتوسط في حديثه ويقرن بالضعفاء، فيقال: ما تقول في فلان، وفلان، وفلان؟ فيقول: فلان ثقة، يريد أنه ليس من نمط من قرن به، فإذا سئل عنه بمفرده بين حاله في المتوسط ، وأمثلة ذلك كثيرة لا نطيل بها، ومنها قال عثمان الدارمي: سألت ابن معين عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه كيف حديثهما؟ فقال: ليس به بأس، قلت: هو أحب إليك أو سعيد المقبري؟ قال: سعيد أوثق، والعلاء ضعيف ، فهذا لم يرد به ابن معين أن العلاء ضعيف مطلقا، بدليل قوله: إنه لا بأس به، وإنما أراد أنه ضعيف بالنسبة لسعيد المقبري ، وعلى هذا يحمل أكثر ما ورد من اختلاف كلام أئمة الجرح والتعديل، ممن وثق رجلا في وقت وجرحه في آخر، فينبغي لهذا حكاية أقوال أهل الجرح والتعديل بنصها، ليتبين ما لعله خفي منها على كثير من الناس" ¹⁰³.

ومقارنة الرُواة بعضهم ببعض لها ثلاث حالات؛ المقارنة بين ثقتين، وبين ضعيفين، وبين ثقة وضعيف. **الحالة الأولى: المقارنة بين ثقتين**، ونقصد به مطلق التوثيق سواء كان الرّواي ثقة أو لا بأس به أو صالحا وغيرها، المهم أن يكون في حدّ القبول.

ومن ذلك قول أبي طالب: "قال أحمد بن حنبل: سليمان بن بريدة أوثق من عبد الله بن بريدة" ¹⁰⁴، وقال عبد الله: سألت أبي: أيما أوثق، سليمان بن بريدة أو عبد الله؟ قال: سليمان أوثق وأفضل" ¹⁰⁵. وقال عبد الله بن أحمد: "قال أبي: أيوب أبو العلاء القصاب" ¹⁰⁶، قدّم الموت، ومات أبو العلاء القصاب قبل العوام بن حوشب، وقال: العوام أوثق من أبي العلاء وأكثر حديثًا، العوام ثقة ، إلا أن أبا العلاء ليس به بأس ، وكان مفتيهم بواسط أبو العلاء" ¹⁰⁷.

الحالة الثانية: المقارنة بين ضعيفين، اشتد الضعف أم خف ، والمقارنة بين الرّوايين الضّعيفين له حالتان؛ إمّا أن يحكم على أن فلان أضعف من فلان، وهذا لا إشكال فيه، فكلاهما ضعيف وأحدهما أشد ضعفا من الآخر، وإمّا أن يحكم أن فلان أوثق من فلان مع أن كلاهما ضعيف، فهذا هو الذي نحن بصدد تقريره هنا، وفي هذه الحالة يعني حكم النّاقذ أن فلان الذي حكم عليه كونه أوثق منه فلان معناه أمثل منه في الضّعف وأحسن منه حالا.

¹⁰³ - فتح المغيث(132/2)، وهو مأخوذ من كلام شيخه ابن حجر كما في اللسان(213/1).

¹⁰⁴ - الجرح والتعديل(458/4).

¹⁰⁵ - العلل ومعرفة الرجال(رقم 853).

¹⁰⁶ - هو: أيوب بن أبي مسكين، التميمي، أبو العلاء، القصاب الواسطي.

¹⁰⁷ - العلل ومعرفة الرجال(رقم 932).

والأمثلة على الحالة الأولى كثيرة منها: قول العقيلي: "حدثنا عبد الله بن أحمد قال: قلت ليحيى بن معين: ليث بن أبي سليم أضعف من يزيد بن أبي زياد وعطاء بن السائب؟ قال: نعم، وقال لي يحيى مرة أخرى: ليث أضعف من يزيد بن أبي زياد ويزيد فوفقه في الحديث" ¹⁰⁸.

ومن أمثلة الحالة الثانية، قول عبد الله بن أحمد: "سألت يحيى، عن سنان بن هارون، وسيف بن هارون؟ فقال: سنان بن هارون أوثق من سيف، وهو فوفقه" ¹⁰⁹، وسنان بن هارون هو البرجمي أبو بشر الكوفي، وسيف بن هارون أخوه وهو البرجمي كذلك أبو الوراق الكوفي، وكلاهما ضعيف لكن سنان أمثل من أخيه سيف ¹¹⁰، ولذلك جاء عن ابن معين في رواية أخرى: "سيف بن هارون وسنان بن هارون، سنان أعجبهما إلي" ¹¹¹، ونقل المزي عنه أنه قال: "سيف بن هارون ليس بشيء، وسنان أخوه أحسنهما حالا" ¹¹². وقول يحيى بن معين: "وابن لهيعة أمثل من رشدين، وقد كتبت حديث ابن لهيعة" ¹¹³.

الحالة الثالثة: المقارنة بين ثقة وضعيف، ونقصد بالوثاقة هنا من دخل في إحدى مراتب التعديل، والضعيف من دخل في إحدى مراتب التجريح.

"سئل يحيى بن معين عن محمد بن عجلان أحمب إليك أم محمد بن عمرو، فقال: سبحان الله، ما يشك في هذا أحد أو كما قال يحيى، محمد بن عجلان أوثق من محمد بن عمرو، ولم يكونوا يكتبون حديث محمد بن عمرو حتى اشتهاها أصحاب الإسناد فكتبوها" ¹¹⁴.

ويلحق بهذه المسألة أن يُسأل الناقد عن راو متروك وآخر صدوق مثلاً، ولكن السائل يقرن بينهما في سؤاله فيجيبه الناقد بنحو قوله: "أما الأول فمتروكٌ وأما الثاني فثقة"، أو يُسأل الناقد عن راو ثقة وآخر لا بأس به أو شيخ مثلاً، ولكن السائل يقرن بينهما في سؤاله فيجيبه الناقد بنحو قوله: "أما الأول فثقة وأما الثاني فضعيف"، وهذا مشكل على من لا يعرف طريقة النقاد ومنهجهم في الحكم على الراوي، فيظن أن قوله ثقة هو توثيق للراوي أو قوله ضعيف في هذه الحالة هو تضييع للراوي، بل لا بد من معرفة السياق الذي قال فيه الإمام تلك الألفاظ والملابسات والقرائن التي خرجت بها تلك الأحكام أقصد الأحكام على الرواة.

ويدخل تحت هذا التوثيق والتضييع النسبيين بمقارنة الراوي بغيره في شيخ معين، فقد يضعف الناقد الراوي في بعض الشيوخ، لكنه لا يريد تضييعه في ذلك الشيخ مطلقاً، وإنما وضعفه مقارنةً بمن هو أوثق منه عن ذلك الشيخ، كتضييع بعض أصحاب الزهري مقارنةً بالمتقنين.

¹⁰⁸ - الضعفاء الكبير (14/4).

¹⁰⁹ - العلل ومعرفة الرجال (رقم 3948 و3949).

¹¹⁰ - ينظر ترجمة سنان: تهذيب التهذيب (243/4)، وترجمة سيف: تهذيب التهذيب أيضاً (297/4-298).

¹¹¹ - تاريخ الدوري (277/3)، لكن جاء في موضع آخر في تاريخ الدوري (336/3) أن ابن معين قال: "سيف بن هارون البرجمي أحب إلي من سنان".

¹¹² - تهذيب الكمال (333/12).

¹¹³ - سؤالات ابن الجنيد (ص 384).

¹¹⁴ - تاريخ الدوري (225/3).

وقد تقدّم التّنبيه أنّه لا بدّ لطالب العلم أن يراعي سياقات الأئمة في إطلاق ألفاظ الجرح والتعديل، فألفاظ الجرح والتعديل إنما جاءت من ملابسات وقرائن محتفة بالراوي والرواية، فينبغي ملاحظة تلك الأحوال والسياقات التي احتفت بأقوال الأئمة في الراوي، فمثلاً لو قُرِنَ الراوي الذي فيه ضعف يسير براوٍ كذاب أو متروك، فسئل عنه ما ناقد من النقاد، فيجيب مثلاً بقوله: فلان صالح، ليس كفلان الكذاب أو المتروك، فهو لا يقصد بـ: "صالح" التوثيق المطلق، لكن لما قُرِنَ بالكذاب أو المتروك، رأى أنه لا ينبغي أن يقارن بينهما وأن من الإجحاف في حق ذلك الراوي أن يقارن بكذاب أو متروك، فأطلق تلك العبارة التي تدل على المباحة في المرتبة بين الراويين، فيأتي بعض ممن صنّف في الجرح والتعديل ممن نقل كلام الأئمة للحافظ ابن حجر في "تهذيب التهذيب" فيقول: "قال أبو حاتم: فلان صالح"، فإذا رجعت إلى الأصل الذي نقل منه ابن حجر وجدت أن أبا حاتم ذكر هذا في سياق المقارنة، فهذا السياق ينبغي الاهتمام به، وقد وقع نحو هذا في كثير من الرواة، فلو أخذت كتاب: "تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي عن يحيى بن معين"، لوجدت أن الدارمي افتتح الكتاب بطبقات الرواة عن شيخٍ معيّن، فيسأل ابن معين عن أصحاب الشيخ كالزهري مثلاً أو الأعمش، فيجيب ابن معين: أوثقهم فلان وفلان، ثم يسأله عن الأوثق بعد أولئك، فيقول: ثم فلان وفلان، ثم يسأل عن بعض الرواة الآخرين، فيقول: فلان ثقة وفلان ضعيف هكذا بإطلاق، لكن سياق تلك الأسئلة تدل على أنه أراد أنه ثقة في ذلك الشيخ أو ضعيف فيه، لكن تجد بعض كتب الجرح والتعديل أو كتب المصطلح أو كتب التراجم ينقلون عن ابن معين أنه وثق ذلك الراوي أو ضعّفه بإطلاق مع أن ابن معين قد قالها في سياق معيّن، وهو ذكر مراتب الرواة في هذا الشيخ بعينه، وهذا يدل على أهمية معرفة السياقات التي قيلت فيها تلك العبارات في الجرح أو التعديل، والله أعلم.

المبحث الثالث: درجات الرواة بالنسبة لاختلاف أئمة الجرح والتعديل فيهم (تعارض الجرح والتعديل).

إذا تعارضت أقوال أهل العلم في الراوي فوثقه بعضهم وجرحه بعضهم، فلا يخلو الأمر حينئذ من حالين:

أولاً: أن يمكن الجمع بين كلام الموثق وكلام الجرح في ذلك الراوي، وذلك بأن يحمل التوثيق على أمر خاص، والتجريح على أمر خاص آخر، ولذلك صور:

أ. أن يكون التوثيق للراوي في روايته عن أهل بلده، والجرح له في روايته عن غير أهل بلده، وذلك مثل إسماعيل بن عياش الحمصي، فإنه إذا حدث عن الشاميين فحديثه عنهم جيد، وإذا حدث عن غيرهم فحديثه مضطرب.

ب. أن يكون التوثيق للراوي في وقت من عمره، والتجريح في وقت آخر من عمره، وذلك في حق الرواة المختلطين فيؤخذ من حديث هؤلاء ما روي عنهم قبل أن يختلطوا، ويضعف من حديثهم ما روي عنهم بعد الاختلاط، ومن أمثلة هذا النوع عطاء بن السائب، وسعيد بن أبي عروبة، وصالح بن نبهان مولى التوأمة، هذا فيما إذا استمر المختلط في التحديث بعد اختلاطه، فأما إن توقف عن التحديث أو حجب عنه الناس كما في شأن جرير بن حازم، وعبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي فإن حديثه مقبول ولا يضره اختلاطه.

ج. أن يكون التوثيق للراوي في روايته عن بعض شيوخه، والجرح في روايته عن شيوخ معينين.

ومثال ذلك حماد بن سلمة، فإنه ثقة وخاصة في روايته عن ثابت البناني، ولكن روايته عن قيس بن سعد لا يحتج بها، قال الإمام أحمد: ضاع كتابه عنه، فكان يحدث من حفظه فيخطئ، ومثل هشام بن حسان الأزدي، فإنه ثقة مشهور، لكن تكلم في روايته عن بعض شيوخه، قال يحيى بن معين: يتقى من حديث عن عكرمة، وعن عطاء وعن الحسن البصري. ثانياً: أن يتعذر الجمع بين الجرح والتعديل، وهنا يقدم الجرح على التعديل، لأن المعدل يخبر عما ظهر له من حال ذلك الراوي، والجرح يخبر عن باطن خفي عن المعدل، فمعه زيادة علم، فيقدم قوله، ولكن ذلك بشروط ثلاثة:

1. أن يكون الجرح مفسراً.
2. أن لا يكون الجرح متعصباً على المجروح أو متعنتاً في جرحه.
3. أن لا يبين المعدل أن الجرح قد انتفى عن ذلك الراوي بدليل صحيح، وذلك مثل أن يجرحه الجرح بأمر مفسق فيبين المعدل أنه قد تاب من ذلك العمل.

المحور الثالث: الجانب التطبيقي

أ. دراسة مناهج بعض الأئمة المشهورين في الجرح والتعديل :

1. منهج الإمام علي بن المديني
2. منهج الإمام يحيى بن معين.
3. منهج الإمام أحمد بن حنبل
4. منهج الإمام البخاري
5. منهج الإمام أبي حاتم الرازي
6. منهج الإمام أبي زرعة .

ب. دراسة تطبيقية على بعض الرواة المختلف فيهم :

1. عبد الله بن لهيعة
2. أبو إسحاق السبيعي
3. محمد بن إسحاق بن يسار
4. محمد بن عمرو بن علقمة .
5. أبو الزبير محمد بن تدرس المكي